المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

25/05/2015

الإجهاض.. أسئلة التناقض

نبيل الأندلوسي

أصبح موضوع الإجهاض من المواضيع المطروحة للنقاش العمومي في الآونة الأخيرة، وخاصة منذ انطلاق مشاورات مراجعة «القانون الجنائي المغربي» كجزء من إصلاح منظومة العدالة، وهو النقاش الذي واكبه تقاطب في الآراء وتباين في المقاربات تختلف باختلاف تموضع المتفاعل والراصد لمجريات النقاش وخلفياته الفكرية (...).

بين جبهتين

لقد انقسمت الآراء حول موضوع الإجهاض إلى جبهتين على الأقل، جبهة تطالب بتحرير الإجهاض وإضفاء الصبغة القانونية عليه بدون قيود أو بقيود متحررة في حالات معينة، وهذه الجبهة تتشكل أساسا من جمعيات نسائية تؤمن بالحداثة بمفهومها الغربي، ومن بعض منتسبي اليسار، والعلمانيين، وحركات الدفاع عن الحريات الفردية بدون قيود.

وترى هذه الجبهة، التي لم تلق سندا شعبيا ومجتمعيا، أن المرأة حرة في جسدها وتملك سلطة غير مقيدة على هذا الجسد، وهو ما يعطيها الحق في التصرف في جسدها كما تشاء.

أما الجبهة الثانية فتتشكل أساسا من الإسلاميين، علماء دين سواء الرسميين منهم (المجالس العلمية) أو المستقلين، جمعيات نسائية ذات مرجعية إسلامية، وبعض الأكاديميين والباحثين في المجال الطبي، وهم في العموم من الرافضين لفكرة أن المرأة حرة في جسدها وبالتالي الرفض لفكرة حرية التصرف في الجسد، بل وهناك من تجاوز هذا التحليل، ومنهم العالم المقاصدي الدكتور أحمد الريسوني الذي يعتبر بأن الجنين أصلا ليس جزءا من جسد المرأة، بحيث أن هذه الأخيرة كانت كاملة الأعضاء قبل وقوع الحمل أو تلقيح البويضة، وهذا الجنين إنما هو حياة أخرى في أحشاء المرأة وليس جزءا أصيلا من جسد المرأة، إنه «ضيف حل بجسد المرأة، ويجب عليها إكرام الضيف لا قتله»، يقول الريسوني في ثنايا مداخلته في ذات الندوة.

وعموما يمكن القول إن الجبهة الأولى المنادية بتحرير الإجهاض – وليس تقنينه كما يتدول في بعض وسائل الإعلام– تعتمد المرجعية الغربية في مقاربتها للموضوع، فيما تنادي الجبهة الثانية بالتأصيل القيمي للإشكالية والمناداة بمقاربتها من داخل المنظومة الأخلاقية والدينية للمجتمع المغربي المسلم (...).

خارطة طريق ملكية

لقد وضع الملك محمد السادس خارطة طريق توفيقية لتفادي التقاطب الحاد في المواقف المعبر عنها، انبنت على مقاربة تشاركية شاملة، ارتكزت أولا على «التداول حول مختلف الآراء والتوجهات» (كي لا تكون هناك أي مقاربة إقصائية) وبالتنسيق والتعاون مع المجلس العلمي الأعلى ثانيا، وبتكليف قطاعين حكوميين هما «وزارة العدل والحريات» التي يوجد على رأسها وزير منتم لحزب العدالة والتنمية ذي المرجعية الإسلامية ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، التي يتواجد على رأسها أحمد التوفيق، ومؤسسة دستورية تعنى بحقوق الإنسان هي «المجلس الوطني لحقوق الانسان» يوجد على رأسها إدريس اليزمي ذي التوجهات اليسارية العلمانية.

بحيث حدد الملك لهذا الورش مرتكزات إطار مبدئية ومرجعية، تستوعب التناقضات تحت سقف المرجعية الإسلامية (...).

وهو ما ساهم في تخفيف حدة النقاش، واستوعب التناقضات في إطار مرجعية الشعب المغربي، وثوابته المقدسة المتفاعلة مع مستجدات العصر وتطورات المجتمع المغربي، لحل إشكالية الإجهاض الذي يبقى إشكالية مجتمعية، ومعضلة مجتمعية معقدة يتدخل فيها الشرعي بالطبي، والثقافي بالحقوقي، والإنساني بالمجتمعي، والقانوني بالاجتماعي، والكوني بالخصوصي.

وهو ما يستدعي مقاربة علمية وقانونية تعالج الإشكال دون المساس بالمقومات الحضارية والقيم الهوياتية للشعب المغربي (...).

في القانون الجنائي

على نهج معظم التشريعات المقارنة سار المشرع المغربي الذي لم يحدد تعريفا للإجهاض، كما لم يحدد أي أجل يكون فيه الإجهاض مسموحا به. لكنه أكد على تجريم الإجهاض من خلال عشرة فصول من القانون الجنائي ضمن الباب الثامن المتعلق بالجنايات والجنح ضد نظام الأسرة الأخلاق العامة، الفصول من 449 إلى 458.

ولأن المشرع اعتبر الإجهاض نوعا من المساس بنظام الأسرة والأخلاق العامة، فقد عاقب القانون الجنائي المغربي، ليس فقط «من أجهض أو حاول إجهاض امرأة حبلى أو يظن أنها كذلك» (الفصل 449 ق.ج) بل كذلك التحريض على الإجهاض بأية وسيلة من الوسائل المشار إليها في الفصل (455 ق.ج) (...).

تقنين أم تحرير؟

(...) التقنين كمفهوم قانوني ليس هو مناط القصد في التداول الإعلامي لتقنين الإجهاض، وإنما المقصود به، في سياق تعسف مصطلحي ولفظي، «إضفاء الشرعية القانونية على عمليات الإجهاض، أو بتعبير أدق تحرير هذا الأخير من كل القيود القانونية المانعة له».

فالتقنين بمفهوم إخضاع الظاهرة للقانون أمر قائم حاليا عبر عشر فصول في القانون الجنائي المطروح للتعديل، وإعادة النظر في القانون أو تعديله أمر مبرر بل ومطلوب، لكن التحرير وإباحة الإجهاض بدون ضوابط ولا قيود، فهذا شيء آخر وهنا يكمن الخلل، بحيث سيصبح تحرير الإجهاض بمثابة مدخل «للتطبيع مع العلاقات الجنسية خارج الإطار القانوني والشرعي» ومدخل من مداخل «المس بنظام الأسرة والأخلاق العامة» كما سماها القانون الجنائي (...).

اختلالات قيمية

تغيير نصوص القانون الجنائي المغربي، في إطار المستجدات والتطورات التي يشهدها المجتمع ووفق مرجعية المجتمع وقيمه، أصبح ضرورة ملحة ومطلبا مستعجلا، بعدما كشفت تطورات الواقع الاجتماعي وتقدم الطب إشكاليات أخرى لم تكن مرئية بالعين المجردة سنة 1976.

لكن هل الإشكال في النص القانوني وفقط، أم أن الإشكال الحقيقي في ظواهر دخيلة على المجتمع المغربي؟

أعتقد أن أصل الداء ليس في الإجهاض بحد ذاته، وإن كان هو بدوره مشكلا وإشكالية اجتماعية معقدة وخطيرة على الفرد والأسرة والمجتمع، لكن أصل الداء، وبشكل أكثر خطورة وأوطد عمقا في ظواهر باتت تسائل الضمير الجمعي حول قيم المغاربة، حيث أن التنفذ بعمق في تحليل الظاهرة سيحيلنا إلى ظاهرة القيم الأخلاقية في مجتمعنا، وهو ما يستوجب تقديم الجواب الحقيقي لمثل هذه الإشكاليات الهوياتية في إطارها الشمولي بالوضوح المطلوب وتحديد أي مجتمع نريد، وأي قيم توافقية نريد، وهو ما يحتاج لنقاش مجتمعي صريح وواضح، لكن وفق مرجعية الشعب المغربي وتحت سقف هذه المرجعية، عبر إعادة الاعتبار لتموقع مؤسسات الاجتهاد الديني في علاقتها بالتشريع وتحرير طاقات التوجيه والتأطير والإرشاد والبحث والتحليل.

إن نقاش اليوم حول ظاهرة الإجهاض، هو الشجرة التي تخفي غابة من التساؤلات حول تفاقم زنا المحارم، وخلفيات جرائم الاغتصاب، وحجم العلاقات الجنسية خارج نطاق الزواج.

فهل أعدت النخب لهذه الإشكاليات جوابا؟

باحث في العلوم السياسية

> نقاش الإجهاض يخفي تساؤلات حول تفاقم زنا المحارم والاغتصاب والعلاقات الجنسية خارج الزواج

هي صورة قاتمة تلك التي رسمها المشاركون في الندوة التي نظمتها «شبكة القراءة بالمغرب» في نهاية الأسبوع، فالمغرب يحتل الرتبة 162 عالميا في الإقبال على القراءة، كما أن بلادنا لا تضم سوى مكتبة عمومية لكل 130 ألف مغربي، بل إن المغاربة لا يخصصون سوى دقيقتين في اليوم للقراءة.

في ندوة غابت عنها وزارة التربية الوطنية المعني الأول

باحثون ومهتمون يرسمون صورة قاتمة لوضع القراءة بالمغرب

1698/10

مهدي الحبشي

رسم المشاركون في الندوة الوطنية للقراءة والكتاب، التي نظمتها «شبكة القراءة بالمغرب» أمس وأول أمس بالدار البيضاء صورة قاتمة عن واقع القراءة وعلاقة المغاربة بالكتاب. فقد صنف المغرب، وفق إحصائية دولية حديثة، في المرتبة 162 في الإقبال على القراءة. وكان تقرير أعدته المندوبية السامية للتخطيط قد أفاد أن المغاربة لا يخصصون للقراءة سوى دقيقتين في اليوم، كما تم الكشف أن معدل المكتبات العمومية لا يتعدى مكتبة لكل 130 ألف مواطن.

وبدا محمد أمين الصبيحي، وزير الثقافة، منفعلا حين وجه بعض المشاركين أصابع الاتهام لوزارة الثقافة، ورد بالقول إن ميزانية الوزارة لا تتعدى 0.03 في المائة من ميزانية الدولة، وهو رقم لا يخول لها القيام بالشيء الكثير. كما شدد على دور الجماعات المحلية في المساعدة على إنشاء بنى تحتية ثقافية في المدن الكبرى.

بدوره أوضح إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، سر اهتمامه بالندوة قائلا إن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان جعل من القراءة حقا للمواطن، بالإضافة إلى كون علاقة حقوق الإنسان بالقراءة والتثقيف جدلية، بحيث لا يستطيع المواطن غير القارئ وغير المثقف الدفاع عن حقوقه. وذهبت خديجة الرقي، رئيسة شبكة القراءة بالمغرب، أبعد من ذلك حين قالت إنه لا حديث عن تنمية حقيقية بدون مواطن قارئ، مشيرة إلى أن هذه الندوة ليست الأولى من نوعها، بل سبقتها لقاءات كثيرة خرجت بتوصيات ظلت حبرا على ورق.

هذا، وقد خلف غياب رشيد بلمختار، وزير التربية الوطنية، عن الندوة استياء واستغراب المشاركين، رغم أن المنظمين ألحوا على حضوره أو حضور من ينوب عنه. بهذا الخصوص قال عبد الرحمان الغندور، منسق الندوة: «إن الدعوة وضعت على مكتب الوزير بلمختار، وطلبنا منه بإلحاح في حال تعذر عليه الحضور من ينوب عنه، كما ظللنا نطلب هاتفه إلى ساعات متأخرة من ليلة أمس دون تلقي أدنى التفاتة أو اعتذار».

وتباينت الآراء بين من حمّل المسؤولية للسلطات في تنفير المواطن من القراءة، وخاصة النظام التعليمي الذي نال حصة الأسد من الانتقادات، إذ اعتبر عدد من المتدخلين أن إغلاق المكتبات المدرسية وتقييد التلميذ والأستاذ بالمقرر الدراسي تسبب في إحداث قطيعة بين التلاميذ والكتاب، مشددين على أن ثقافة القراءة تترسخ عند الإنسان منذ الطفولة ما يبرز أهمية المدرسة العمومية في تلقينه إياها. ودار نقاش حول أهمية القراءة في تحصين المواطن في وجه الاستقطاب الإرهابي، خصوصا ونحن بصدد الحديث عن تمركز المغرب في المرتبة الثالثة بين الدول المصدرة للجهاديين المنتمين إلى تنظيم «داعش»، في حين فضل بعض الأساتذة إلقاء اللوم على زملائهم في المهنة، الذين لا يهتمون هم أنفسهم بالقراءة، ولا يقومون بمبادرات فردية لتشجيع الطلاب والتلاميذ على معانقة الكتاب.

فضلا عن جلسات المناقشات تم تنظيم مجموعة من الورشات المتخصصة، ناقشت علاقة الكتاب بعدد من المؤسسات، كالمدرسة العمومية والجامعة ووسائل الإعلام، فضلا عن المجتمع المدني والمكتبات العمومية. كما وقع الحضور على عريضة يعتزم رفعها إلى رئيس الحكومة بغية فتح حوار وطني حول أزمة القراءة في المغرب، ووضع استراتيجية وطنية لتغيير هذا الواقع المقلق.

* صحافي متدرب

منصة الندوة

> وقع الحضور على عريضة لفتح حوار وطني حول أزمة القراءة

استـــجـــابة

النويضي*: المحتجون على إغلاق «بويا عمر» يرتكبون جريمة

عبد العزيز النويضي

1685/12

كمحامي وحقوقي كيف تنظر إلى الاحتجاجات التي اندلعت ضد قرار وزير الصحة الحسين الوردي إغلاق «بويا عمر»؟

أولا، أنا أؤيد بشكل كامل قرار الوزير الحسين الوردي إخلاء بويا عمر، وتحرير المرضى المكبلين بالسلاسل فيه. واعتبر أن الوردي وزير شجاع يتخذ قرارات لصالح المواطنين. لقد تأخرت الدولة كثيرا في اتخاذ قرار وضع حد لظاهرة بويا عمر، حيث يحتجز أشخاص بشكل تعسفي، والتصدي لكل من تورط في احتجازهم.

لكن من تصفهم بالمتورطين في الاحتجاز، يفعلون ذلك تحت أعين السلطة؟

نعم، فقد كان هناك تقصير من الدولة في خلق مؤسسات ترعى هؤلاء المرضى، ولهذا أغمضت الدولة أعينها لسنوات عن هذه الظاهرة، فأصبح هؤلاء الأشخاص الذين يسيرون بويا عمر، يظهرون في الواقع كأنهم يقدمون خدمة للدولة ولعائلات المرضى، فالدولة أعفيت من القيام بواجبها في ضمان الصحة لهؤلاء المرضى، والعائلات وجدت مكانا للتخلص من المشاكل التي يثيرها المرضى من أقاربهم. كل هذا خلق وضعية ريعية.

هل تعتقد أن الاحتجاجات التي اندلعت في قلعة السراغنة ضد إخلاء بويا عمر، ستنجح في إفشال مخطط وزير الصحة؟

أعتقد أن المحتجين يرتكبون جريمة مزدوجة، فهم من جهة، لم يبلغوا عن جريمة احتجاز أشخاص بدون إرادتهم. ومن جهة ثانية، فهم يحتجون ويطالبون بعدم إغلاق هذا المكان وإخلائه.

ما هو الدور الذي يجب أن تلعبه مؤسسات وجمعيات حقوق الإنسان في هذا المجال؟

يجب على منظمات حقوق الإنسان أن تساند وزير الصحة، في خطته لتحرير هؤلاء الضحايا، كما أتساءل عن دور المجلس الوطني لحقوق الإنسان في هذا المجال. في الحقيقة أنا لا أعرف هل تحرك المجلس لحل هذه الإشكالية أم لا، لأن الأمر يتعلق بالمس بالكرامة الإنسانية، والاحتجاز التعسفي.

هل تعتقد أن وزير الصحة يحظى بدعم السلطات لإخلاء بويا عمر؟

أعتقد أن النزعة الإنسانية في ظل حكم الملك محمد السادس تجعل وزير الصحة يحظى بدعم كبير من جلالة الملك ورئيس الحكومة لمواصلة خطته لإخلاء هذا المكان الذي تهان فيه كرامة الإنسان، وتنتهك فيه حقوق فئات هشة من المواطنين.

*محامي وحقوقي وأستاذ جامعي

بنعبدالله: مسايرة المسار الديمقراطي لبلادنا دون التفريط في القضايا القيمية والمرجعية الأساسية المرتبطة بكنه المجتمع

يوم دراسي نظمه فريق التقدم الديمقراطي بمجلس النواب حول مسودة القانون الجنائي

أفاد محمد نبيل بنعبد الله ، الأمين العام لحزب التقدم والاشتراكية، أن حزبه، بصدد بلورة مذكرة مفصلة حول رؤيته لمسودة مشروع القانون الجنائي، التي طرحتها وزارة العدل والحريات للنقاش العمومي. وقال نبيل بنعبد الله، خلال يوم دراسي نظمه فريق التقدم الديمقراطي بمجلس النواب، حول مسودة القانون الجنائي، تحت شعار "من أجل قانون جنائي يعزز الجيل الجديد من الإصلاحات القانونية" "إن حزب التقدم والاشتراكية بصدد بلورة مذكرة مفصلة حول مسودة مشروع القانون الجنائي، في أفق الوصول إلى مشروع يساير المسار الديمقراطي الذي سارت عليه بلادنا".

وأكد الأمين العام، على أن حزبه، يقارب هذا الموضوع، انطلاقا من قناعته الراسخة التي لن يتخلى عنها، مشيرا إلى أن حلفاءه في الحكومة يعرفون أن حزب التقدم والاشتراكية، لن يفرط في القضايا القيمية والمرجعية الأساسية المرتبطة بكنه المجتمع الذي يطمح إليه.

وأوضح في هذا الصدد، أن مشروع القانون الجنائي، بالنظر إلى أهميته الكبرى، يتعين أن ينخرط في السياق العام الذي يعرفه المغرب، والذي توج بدستور جديد أقر جيل جديد من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واللغوية والبيئية، والتي جعلت المغرب في طليعة الدول التي تتوفر على هذه المرجعية، مؤكدا على أنه من غير الممكن تصور قانونا جنائيا مخالفا لهذا السياق العام أو مناقضا له، على اعتبار أن الدستور هو المرجعية الأساس لكل المغاربة، وهي حافلة بالحقوق والحريات ومبادئ العدالة الاجتماعية وغيرها من المبادئ الحضرية والثقافية والدينية التي ترتبط بكنه هذا الوطن.

وفي قراءة أولية لمسودة مشروع القانون الجنائي، أكد الأمين العام لحزب التقدم والاشتراكية، أن التوجه العام لهذه المسودة،هو توجه إيجابي على اعتبار أنها تضمنت مجموعة من المقتضيات التي وصفها ب "المهمة"، مسجلا بشكل إيجابي تجميع القانون الجنائي، ومشيرا إلى أن المغرب بذلك أصبح يتوفر على مدونة حقيقية وهي أحدث ما هو موجود على مستوى المقاربات القانونية في هذا المجال.

وذهب نبيل بنعبد الله، إلى حد اعتبار أن العديد من المقتضيات الجديدة التي تضمنتها هذه المسودة، قيمة مضافة في القانون الجنائي المغربي، وساق مثالا على ذلك بعض العقوبات والجرائم الجيدة كجرائم الحرب وتجريم الاختفاء القسري وتجريم التعذيب وغيرها من الجرائم التي تم التنصيص عليها وعلى العقوبات الواردة في شأنها، بالإضافة إلى إدراج العقوبات البديلة، التي تعتبر، بحسبه، فلسفة حداثية في العقاب، معمول بها في العديد من الدول المتقدمة.

وبخصوص بعض المواد القليلة والتي استأثرت بالنقاش العام، شدد الأمين العام لحزب التقدم والاشتراكية، أن مسودة المشروع تتضمن حوالي 600 مادة، وأن فقط بعض المواد المعدودة هي التي تسطير على النقاش العمومي، بالنظر إلى كونها مرتبطة ببعض الممارسات والحريات الفردية أو بمسألة فلسفية ومذهبية غير سهلة من قبيل مسألة الإعدام، وجرائم الشرف والإفطار العلني في رمضان والعلاقة بين الجنسين، مؤكدا على أن كل هذه القضايا المهمة، يتعين أن يفتح بشأنها نقاشا واسعا بين كل مكونات المجتمع المغربي، بعيدا عن أي استغلال سياساوي لهذا الموضوع الذي يتطلب من الجميع تحمل مسؤوليته الكاملة، مضيفا أن المشروع ما يزال في مهده، ولم يرق بعد إلى مستوى مشروع، بل لم يخرج، بعد، حتى من مكاتب وزارة العدل والحريات.

من جانبه، اعتبر رشيد روكبان رئيس فريق التقدم الديمقراطي وعضو الديوان السياسي، الذي أدار هذا اللقاء، أن مسودة مشروع القانون الجنائي، هي أحد مخارج الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، تتضمن مجموعة من المقتضيات الإيجابية، التي أقر بها الجميع، لكن في الوقت ذاته، تضمنت مقتضيات أثير حولها نقاش واسع.

ودعا رشيد روكبان، جعل النقاش الذي أثير حول هذه المسودة، مناسبة للحديث عن السياسة الجنائية في شموليتها، مشيرا إلى أنه لا يمكن اختزال نقاش هذه المسودة في القضايا المثيرة للتقاطب السياسي والحقوقي، بالنظر إلى العديد من المقتضيات الإيجابية التي جاءت بها هذه المسودة من قبيل العقوبات البديلة وحماية الاقتصاد الوطني في مجال حماية المال العام والشفافية والنزاهة واستغلال القضاء وتجريم الإضرار بالتنافس الحر وحرية الولوج إلى الصفقات العمومية بالإضافة إلى جرائم الاختلاس والرشوة واستغلال النفوذ.

وأفاد رئيس فريق التقدم الديمقراطي، أن المغرب في حاجة إلى قانون جنائي حداثي، يعزز المضامين المتقدمة للدستور الجديد، مشيرا إلى أن قانونا من

هذا الحجم، وبهذه الأهمية الكبرى، يتعين إخضاعه لنقاش مجتمعي واسع.

من جانبه، وقفت الأستاذة أمينة أفروخي القاضية الملحقة بوزارة العدل وزالحريات، على أهم المستجدات التي وردت في مسودة مشروع القانون الجنائي، كما أوضحت الأهداف العامة للتجريم والعقاب في هذه المسودة، والتي تقوم على التوفيق والموازاة بين ضرورة الوقاية من الجريمة ومواكبة تطورها وحماية المجتمع منها.

وذكرت أمينة أفروخي، أن هذه المسودة من حيث مضمونها، سعت إلى تجريم أفعال جديدة، للملاءمة مع الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب في مجال القانون الدولي والإنساني، بالإضافة إلى وضع مفاهيم جديد للجريمة تأخذ بعين الاعتبار جرائم الإرهاب والمخدرات والجرائم العابرة للقارات، مشيرة إلى أن التوجه العام في التجريم يندرج في سياق الحفاظ على المبادئ العامة التي أقرها الدستور الجديد.

ومن بين المستجدات التي ساقتها القاضية أفروخي، في مجال القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، إدرتج جرائم الإبادة والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب، وتجريم الارتزاق والاختفاء القسري والاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين وتجريم التحريض على الكراهية، وتجريم ازدراء الأديان، بالإضافة إلى العديد من المقتضيات الجديدة في مجال حماية الأسرة والطفولة والمرأة، من قبيل تجريم التحرش الجنسي في الفضاءات العمومية ومضاعفة العقوبة على ارتكاب التحرش الجنسي من قبل أحد الأصول أو المحارم أو من له ولاية على الضحية أو مكلفا برعايتها، وتجريم تجنيد القاصرين للقتال والارتزاق.

وفي السياق ذاته، عرضت القاضية أمنة أفروخي، مستجدات أخرى مرتبطة بحماية المال العام والشفافية والنزاهة واستغلال القضاء، وتجريم الرشوة في القطاع الخاص والعام وتجريم الإثراء غير المشروع وتجريم التسبب في تأخير المساطر القضائية، وإقرار مسؤولية الشخص الاعتباري في جرائم الرشوة واستغلال النفوذ، وتوسيع دائرة تجريم الرشوة لتشمل الموظف الأجنبي مع تعريف الموظف الأجنبي، بالإضافة إلى مجموعة من المستجدات المرتبطة عموما بمجال حماية الأموال والممتلكات.

من جانبه، **أفاد نذير المومني عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن هذا الأخير بصدد إعداد مذكرة أولية حول مسودة مشروع القانون الجنائي** سيعلن عن فحواها خلال الأسابيع القليلة المقبلة، مشيرا إلى أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان يفكر في المشروع انطلاقا من منظور متكامل للسياسة الجنائية التي ينبغي أن ترتكز على مرجعية حقوق الإنسان.

وأثار نذير المومني الانتباه إلى كون مسودة مشروع القانون الجنائي لم يتضمن مقتضيات الحماية التي تتشكل في مجال محاربة العنف ضد النساء مشيرا إلى أن مقاربة النوع في التشريع الجنائي يتعين أن تأخذ بشكل أفقي، واعتبر أن إدراج العقوبات البديلة، في القانون الجنائي، ظلت تشكل مطلبا ملحا، بالنسبة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان الذي كان قد أوصى، قبل المسودة، بتعديل القانون من أجل إدراج هذا النوع من العقوبات.

وأوضح المومني أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وهو يتناول مسألة المراجعة الشاملة للتشريع الجنائي المادي، ينظر إلى ذلك على ضوء مجموعة من المتطلبات والفرصة سواء تلك المرتبطة بالسياق الدولي أو بالسياق الوطني كالتوافق الواسع الذي حصل بشأن توصيات إصلاح منظومة العدالة، وأيضا التطورات التي عرفتها المنظومة الدولية للأنظمة الجنائية الرامية إلى إقرار منظومة عادلة وإنسانية.

http://www.bayanealyaoume.press.ma/index.php?view=article&tmpl=component&id=47200

خلال ندوة حول «دور وسائل الإعلام في قضية الوحدة الترابية»

الصبار: المجلس الوطني يعد دراسة حول ضحايا الألغام في الصحراء

3/3652

• المحجوب داسع

كشف محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، في ندوة نظمت أول أمس السبت بالرباط حول موضوع «دور وسائل الإعلام في قضية الوحدة الترابية»، أن المجلس بصدد الإعداد لدراسة تهم ضحايا الألغام بالصحراء.

ودعا الصبار وسائل الإعلام العمومية إلى تغيير استراتيجيتها في تعاطيها مع ملف الوحدة الترابية، واستضافة ذوي الطرح الانفصالي في قضية الصحراء في القنوات العمومية للاستماع إلى آرائهم في إطار من التعدد والانفتاح.

وقال الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان «في مشهدنا الإعلامي اليوم، باستثناء بعض الصحف المكتوبة لم نسمع لآراء الطرح الانفصالي في قضية الصحراء»، متسائل «هل يخيفنا في المشهد الإعلامي اليوم أن نستضيف شخصا له طرح انفصالي، أين يكمن المشكل، هل ليست لنا القوة لإقناع المشاهدين بأحقية طرحنا للموضوع؟».

وانتقد المتحدث ذاته، بعض الصحف والمواقع الالكترونية التي قال إنها تنحاز للإثارة وتخوض في شرف الناس وكرامتهم دون تقيد بأخلاقيات المهنة، واصفا ما يقع في بعض الصحف والمواقع بـ«التسيب»، مشيرا إلى أن حرية الرأي والتعبير ليست مطلقة بل لها قيود يتعين الالتزام بها في إطار من المهنية والمسؤولية.

وأوضح الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن علاقة وسائل الإعلام باللجن الجهوية لحقوق الإنسان في الأقاليم الجنوبية اتسمت في البداية بنوع من التوتر الناتج عن عدم فهم بعض الصحفيين لأدوار المجلس، مشيرا إلى أن سوء الفهم سيتم التغلب عليه بفضل الدورات التكوينية التي خضعها لها بعض الصحفيين.

وشدد الصبار على ضرورة تبني خطاب جديد في قضية الصحراء يتجاوز الخطاب «الدعائي» و«الخشبي» الذي يستنجد بالوقائع التاريخية فقط مبرزا أن وسائل الإعلام مطالبة بتبني خطاب إقناعي جديد، وجذاب داخليا وخارجيا.

من جهته، أكد مصطفى الكثيري، رئيس شبكة جمعيات ومنضمات المجتمع المدني لدعم الوحدة الترابية والمواطنة، على الدور الذي يلعبه الإعلام الوطني في دعم القضية الوطنية، من خلال قدرته على تشكيل وصنع رأي عام يدعم القضية. وشدد المتحدث على ضرورة وصول وسائل الإعلام إلى مخيمات تندوف من خلال بلورة مضامين إعلامية مقنعة وغيورة على الوطن.

وانتقد حسان بوقنطار، الأستاذ بجامعة محمد الخامس، تعاطي وسائل الإعلام العمومية مع ملف الصحراء المغربية، وعدم التزامها بالمهنية وبأخلاقيات المهنة كما هو متعارف عليها قانونيا. ودعا المتحدث وسائل الإعلام إلى تجديد خطابها والانفتاح على مختلف الآراء والتيارات في إطار من الديمقراطية والتعدد والانفتاح.

من جانبه، أبرز الأستاذ بمعهد الدراسات الإفريقية، الموساوي العجلاوي، أهمية بلورة رأي عام وطني مدافع عن قضية الصحراء وقادر على إقناع الطرف الآخر بعدالة القضية الوطنية.

وجها لوجه

لم تغلق نتائج المشاورات حول تقنين الإجهاض، والتي أعلن عنها بلاغ الديوان الملكي باب الجدل بين المقاربتين الحقوقية والدينية.

أعد المواجهة: فطومة نعيمي/ رضوان البلدي

إسقاط الحمل .. جدل الاجتهاد بين الحداثيين والمحافظين ينطلق من جديد

بلاغ الديوان الملكي نفسه ترك النقاش مفتوحا، حيث أورد أن الحالات الثلاث التي يجوز فيها الإجهاض، هي حالات على سبيل التخصيص لا الحصر، كما أن الطابع العام للحالات المذكورة يفتح إمكانية الاجتهاد في توسيع مجالات الإسقاط الإرادي للحمل. في هذه الزاوية نواصل النقاش حول هذا الموضوع الذي مازال يثير المزيد من الجدل بين خديجة الرويسي رئيسة بيت الحكمة، وعزيزة بقالي، رئيسة منتدى الزهراء للمرأة المغربية.

خديجة الرويسي:

رئيسة بيت الحكمة

المعارضون للإجهاض يريدون العودة إلى العقوبات الوحشية للعصور البدائية

تم مؤخرا تقديم خلاصات المشاورات حول الإجهاض إلى الديوان الملكي. أولا كيف تقرئين نتائج هذه الخلاصات؟

أولا، لا يمكنني أن أقرأ هذه الخلاصات بمعزل عن تصورات وأفكار الحزب الأغلبي الذي يقود الحكومة، لكن بالرغم من النحول في مسار الحزب بالانتقال من المعارضة إلى تدبير الشأن العمومي، فإن هذا الحزب بقي يحمل أعطابا في فكره، أولاها أن الانخراط في المسلسل الديموقراطي يقتضي الإيمان بالديموقراطية وما تقتضيه من قبول بالآراء المختلفة والتحلي بفضيلة الحوار، وهذا للأسف ما لم يتوفر في حزب العدالة والتنمية مما جعله محط انتقادات عديدة منذ دخوله في التجربة الحكومية الحالية، حيث نجده مثلا يحتمي بالديموقراطية وحقوق الإنسان إلى غير ذلك، لكن في الواقع لا يؤمن في إيديولوجيته بهذه القيم، وبالتالي فقد تبين ذلك بشكل واضح أعطى صاحب الجلالة انطلاقة المشاورات حول موضوع الإجهاض، بدا هذا الفكر يطفو على السطح، حيث بدأت الهجومات من هنا وهناك على موضوع مجتمعي في غاية الأهمية يستدعي الاجتهاد من أجل إيجاد مخارج تحيط بالظاهرة من كل الجوانب وتقدم حلولا مناسبة كما هو الشأن بالنسبة لمواضيع أخرى، بعيدا عن أية مزايدات، وبعد الهجوم الذي تعرض له الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان من قبل رئيس الحكومة أثناء مناقشة مسودة القانون الجنائي، المثال الأبرز على أن حزب العدالة والتنمية تحكمه إيديولوجية جامدة لا تساير المتغيرات ولا تجيب عن التطورات التي يعرفها المجتمع، إذن فالمرجعية الفكرية التي تؤطر أعضاء الحزب الأغلبي فيها نوع من التشدد، ومن هنا فكل الهجومات والخرجات لم تكن سوى تشويشا على الحوار حول الإجهاض ومحاولة لإجهاضه في المهد والحيلولة دون أن يفرز عن نتائج متقدمة، وبالتالي فحسب اعتقادي فالحوار كان يفتقر إلى كل الشروط الموضوعية لإنجاحه، مادام أن حزب العدالة والتنمية بدأ يلوح بلجوئه إلى الأغلبية لقطع الطريق عن قانون لا يتماشى مع مرجعيته، لكن يمكن القول إن التدخل الملكي وضع حدا لهذا الجدل الذي أثير حول الموضوع بفتح استشارات مع قوى المجتمع، وهي الاستشارات التي لم تسلم بدورها من تأثير الحزب الذي يقود الحكومة، وتبين ذلك في حصر الحالات التي يسمح فيها بالإجهاض في ثلاثة، في حين تم إغفال حالات أخرى عديدة.

ولكن أين ترين، بصمة، الحزب الأغلبي في نتائج خلاصات المشاورات حول الجهاض؟

يظهر ذلك واضحا من خلال حصر واختزال حالات المسموح فيها الاجهاض في ثلاثة، تلك المرتبطة بحياة الأم وصحتها، ثم في حالة زنا المحارم والاغتصاب، بالإضافة إلى الإجهاض المبرر بالتشوهات الخلقية، في الوقت الذي كان فيه الأمر يتطلب توسيع الحالات التي يسمح فيها بالإجهاض نزولا عند مطلب عدد من قوى المجتمع المدني والأحزاب السياسية وكذلك عددا من النقابات، والتي كانت تستند مطالبها بالتعريف الذي تعطيه منظمة الصحة العالمية للصحة، والذي يأخذ بعين الاعتبار كل الأبعاد الجسدية والنفسية والاجتماعية للصحة، وبالتالي فإن حصر السماح بالإجهاض في الحالة الأولى بحياة الأم وصحتها فيه إقصاء للحالات الأخرى يمكن أن يترتب عن إغفالها مضاعفات اجتماعية خطيرة نحن في غنى عنها، فمثلا أين يمكن أن نصنف حالات الحمل غير المرغوب فيه، التي من شأن عدم التطرق لها أن يخلق مشاكل مجتمعية لاحصر لها ولا عدد كانتشار الدعارة وبيع الأطفال إلى غير ذلك من الظواهر الماسة بالكرامة الإنسانية، وبالتالي فهؤلاء المحافظين الذين يعتبرون أنفسهم حراسا على الأخلاق والقيم، أين هي غيرتهم على المجتمع وسمعته، إذا كانوا يعملون فقط على عرقلة القوانين انطلاقا من منطلقات خاطئة، في الوقت الذي تجري فيه المئات من عمليات الإجهاض السري في ظروف خطيرة على حياة الأم وصحتها.

هل في هذا السياق سبق لك القول إن خلاصات المشاورات هي انتصار للظلاميين. كيف ذلك ؟

يمكن أن أؤكد أنهم لم يدخروا أي جهد من أجل إجهاض الحوار، أو حتى فكرة بدء الحوار في الموضوع على اعتبار أن أي نقاش فيه سيهمد إلى المساس بقيم وأخلاق المجتمع من خلال السماح بالإجهاض أو إباحته، وأنه سيعطي الفرصة إلى المدافعين والموبدين لتقنين الإجهاض بتمرير أفكارهم وتصوراتهم التي يرى فيها التيار المحافظ في المجتمع خطرا، ومن هذاالمنطلق جندوا كل إمكاناتهم سواء الإعلامية أو من خلال التصريحات، ذلك للتهويل من الأمر وتصوير المدافعين على تقنين الإجهاض أنهم لا يريدون الخير للمجتمع، وبالتالي فما وقع مع الإجهاض هو تقريبا نفسه الذي وقع مع خطة إدماج المرأة في التنمية ومع مدونة الأسرة، بل أكثر من ذلك أعطيك مثلا قريبا في الزمان، وأعود بك إلى سنة 2011، أثناء إعداد مسودة مشروع الدستور الحالي، حيث لجأ من يمكن أن نطلق عليهم الرجعيون إلى أساليب على علاقة بالتناقض الديموقراطي من خلال التهديد بالنزول الديموقراطي، في حال تضمن الوثيقة الدستورية لبعض الأمور التي يرون أنها لا تتماشى مع مرجعيتهم، وبالتالي حصل ما حصل، تم التراجع على عدد من المقتضيات كان من المفروض أن ينصص عليها الدستور تبعا للالتزامات المغرب الدولية وخاصة في المجال الحقوقي والنسائي، إذن فما وقع على هذا المستوى تشبه إلى حد كبير لما رافق الجدال الذي أثير حول الإجهاض، حيث كان بالإمكان أن نسفر المشاورات على إباحته في حالات كثيرة، لكن يمكن القول بأن ارتفاع منسوب الجدل من قبل الجانب المحافظ قلصه إلى ثلاث حالات فقط.

مقاطعا، ولكن بماذا ترديين على الأصوات التي تقول بأن كل خلاصات الحوار حول الإجهاض هي انتصار للظلاميين، وأنها بذلك تتنكر لمخرجات حوار مجتمعي؟

فعلا، لقد كنت حاضرة بصفتي عضوة بحزب الأصالة والمعاصرة لعدد من الاجتماعات التي جمعت وزير العدل والحريات والأحزاب السياسية، والتي تم خلالها طرح تصورات الأحزاب حول موضوع الإجهاض، وهنا أريد أن أؤكد أن الكثير من الأحزاب تقدمت بأفكار وتصورات وازنة في الموضوع تشدد على ضرورة الأخذ بعين الاعتبار بالأسباب الصحية والنفسية والاجتماعية في التعاطي مع هذا الملف، لكن لم أفهم كيف لم يتم الأخذ بكل هذه التصورات أثناء صياغة خلاصات الحوار التي تم رفعها إلى الديوان الملكي، حيث تم اختزالها في ثلاث حالات، وهنا يمكن القول أنه تم تغليب آراء ومواقف المحافظين المعارضين أصلا للإجهاض في أي حال من الأحوال، وطبعا ذلك على حساب الأصوات المطالبة بتوسيع الحالات التي يمكن فيها اللجوء فيها إلى الإجهاض، وهو الأمر الذي عكسته خلاصات المشاورات، التي أرى أنها انحازت أكثر إلى المعارضين أكثر مما حاولت الاستجابة إلى الأصوات المطالبة بمعالجة الظاهرة بشكل يضع حدا لمئات حالات الإجهاض السري التي تجرى يوميا والتي تنطوي على تهديد حقيقي ليست فقط على حياة وصحة من تقوم بالإجهاض، بل أكثر من ذلك فإن المجتمع برمته يصبح مهددا، وهذا ما نريد أن نقوله وحاولنا التعبير عنه، وأن يتم تفسير كلامنا على أننا نرفض مخرجات الحوار المجتمعي حول الإجهاض الذي قامت به عدة جهات، فهذا فهم خاطىء ولا يقوم على أي سند.

إن التدخل الملكي وضع حدا لهذا الجدل الذي أثير حول الموضوع بفتح استشارات مع قوى المجتمع، وهي الاستشارات التي لم تسلم بدورها من تأثير الحزب الذي يقود الحكومة، وتبين ذلك في حصر الحالات التي يسمح فيها بالإجهاض في ثلاثة، في حين تم إغفال حالات أخرى عديدة.

أنتم في مؤسسة «بيت الحكمة»، ماهي الحالات التي ترون أنه لم يتم أخذها بعين الاعتبار أثناء صياغة خلاصات المشاورات؟

أولا الحالات النفسية والاجتماعية والتي لا يمكن اكتشافها إلا في حدود 120 يوما، كذلك حالات الأمراض العقلية، بالإضافة إلى ذلك، فحتى الحالات التي خلصت لها المشاورات، وخاصة الحالة الثانية المتمثلة في الحمل الناتج عن اغتصاب وزنا المحارم، فهذه الحالة ومن أجل إثباتها، تم ربطها بشروط يمكن القول أنها تعجيزية، بحيث يصعب على الضحية أن تقوم بالإجهاض، وبالتالي نجد أنفسنا أمام الوضع القديم الذي يقوم على مبدأ التحريم المطلق للإجهاض مهما كانت الدواعي، وهنا أعطي مثالا فمن بين 17000 حالة اعتداء جنسي، لا تصل منها إلى المحاكم سوى نسبة ضعيفة جدا، لا تتعدى 2 في المائة، إذن خلاصة من كل هذا المسلسل، هو أن حالات الإجهاض ستستمر، بل أكثر من ذلك ستتضاعف، بغض النظر عن الخطورة الكبيرة التي ينطوي عليها هذا النوع من الإجهاض على صحة المرأة وحياتها، نظرا للظروف التي يجري فيها والتي تفتقد لأبسط شروط السلامة الصحية، فكان بالأحرى على المشاورات أن تركز كثيرا على هذه النقطة وأن تقدم إجابات منطقية ومنسجمة على هذا المستوى، وتصوغها في شكل قوانين، لكن للأسف لا شيء من هذا حدث، بعدما كانت الفرصة مناسبة لنرى وجوهنا في المرآة، فأنا أقول كفى من سياسة النعامة، التي تغرق رأسها في الرمل وتظن نفسها أنها اختفت عن الأنظار، فظاهرة الإجهاض السري المتزايدة داخل المجتمع تكلف كثيرا اجتماعيا واقتصاديا، ولابد من التعامل معها بجدية من خلال تأطيرها قانونيا ونفسيا، وذلك في أفق الحد من تداعياتها الوخيمة على كل البناء المجتمعي، فالأمر يحتاج إلى الجرأة والشجاعة وليس إلى التعصب والتشنج، لأنه في ظل الوضع الحالي فالظاهرة ستتفاقم أراد من أراد أو كره من كره.

ولكن إذا كانت في نظركم خلاصات الحوار لم تحط بالظاهرة من كل الجوانب، فإن الحالات الثلاث التي أشار لها بلاغ الديوان الملكي جاءت على سبيل التخصيص لا حصر حيث توسيعها إلى حالات أخرى؟

بالفعل هذا صحيح، ولكن على مستوى الواقع، فإن الأمر شيء آخر حيث القاومات شرسة تجعل من الحالات الثلاث أحيانا صعبة التحقيق، لكن ما أشرت له في السابق وأؤكد عليه، هو أن بصمة التيار المحافظ كانت واضحة على مخرجات المشاورات، وإذا عدنا إلى الماضي القريب فلدينا العديد من الأمثلة في هذا الاتجاه، خذ مثلا مدونة الأسرة، وما رافقها من نقاش وجدل، وصل الأمر بالمحافظين المعاكسين للإصلاح والانتفاح على قضايا المجتمع من أجل معالجتها إلى حد النزول إلى الشارع وخوض المسيرات والاحتجاجات، كل ذلك من أجل أن لا يتوفر المغرب على مدونة أسرة متقدمة تحفظ للمرأة كرامتها، الشيء نفسه ينطبق اليوم على موضوع الإجهاض، فكلما كانت النقاشات تعني المرأة، كلما انتصبت القوى المحافظة لتنصب نفسها وصية عليها، وهذا غير معقول، إذن فإذا كانت الغاية من القوانين هي حماية المجتمع من كل المخاطر التي تتهدده من خلال أنسنة العقوبات، فإن معارضي تقنين الإجهاض يريدون استغلال الموضوع من أجل إنزال العقوبات الوحشية التي كانت سائدة في العصور البدائية.

ما وقع مع الإجهاض هو تقريبا نفسه الذي وقع مع خطة إدماج المرأة في التنمية ومع مدونة الأسرة

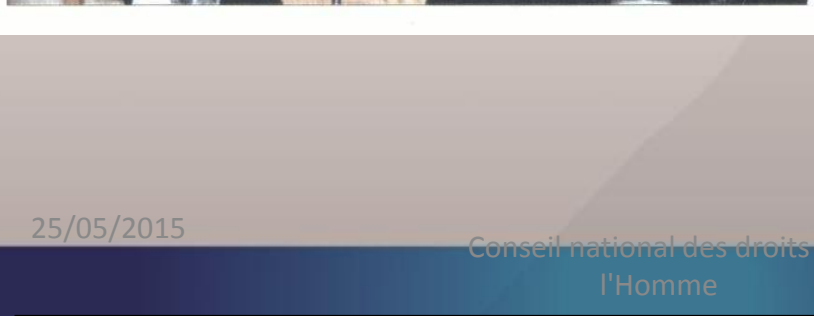

عزيزة بقالي:

رئيسة منتدى الزهراء للمرأة المغربية

الإجهاض قتل وجريمة يستوجبان العقاب

ما هي مقومات طرحكم في النقاش الدائر حول الإجهاض؟

نحن مع توجه القانون الجنائي الحالي، الذي نعتبر أنه لا مجال لتعديله في ما يتعلق بتجريم الإجهاض، وذلك بالنظر إلى أننا مثلما ندافع عن صيانة وتحصين وتعزيز حقوق المرأة، نحن أيضا ندافع عن الحق في الحياة بالنسبة للجنين، وبالتالي، نعتبر الإجهاض قتلا ومن ثمة جريمة تستوجب العقاب. وفي إسهامنا في مناقشة تعديل القانون الجنائي، وفي فصوله المتعلقة بالإجهاض، تناولنا حالات الاستثناء، التي يبيح فيها هذا القانون الإجهاض، والتي من شأنها أن تكون إجابة قانونية لمجموعة من الإشكالات، وأيضا ناقشنا الاستثناء المتعلق بصحة الأم. واعتبرنا أن الفصول المتصلة بهذا الاستثناء، فضفاضة وواسعة مما يفرض التدقيق في الحالات، التي تندرج ضمن الحفاظ على صحة الأم. "واعتبرنا أن غموض النص يصعب من عملية التطبيق. بالنظر إلى صعوبة تحديد أوجه الخطر المهدد لصحة الأم، وأيضا بالنظر إلى وجوب الحصول على موافقة الزوج مما يلغي حق المرأة في تملك سلطة التقرير في هذا الشأن بالرغم من أنها المعنية الأولى.

ما هي المقترحات التي تقدمت بها جمعيتكم في مناقشتها لتعديل القانون الجنائي والمتعلقة بالإجهاض تحديدا؟

تطرقنا في ملاحظاتنا التي ضمناها في مذكرة خاصة بشأن الإجهاض إلى مسألة تغييب رأي المرأة في مسطرة الإجهاض العلاجي وقلنا بضرورة الأخذ برأيها قبل إخضاعها للإجهاض، علما أن الطبيب وبعد حصوله على ترخيص من الزوج عادة لا يسأل المرأة رأيها كما لا يدقق في ظروف الإجهاض أو الوضع الصحي للمرأة الحامل، وبالتالي هي تكون ضحية إجهاض بدعوى الحفاظ على صحتها. وهناك حالات متعددة من هذا القبيل. أيضا أثرنا مسألة اعتبار جرائم الإجهاض مجرد جنح، وبالتالي فإن عدم الإبلاغ عنها فعل مباح. والحال أنه إذا ذهبنا في اتجاه التشديد وتجريم عدم التبليغ عن الإجهاض، سنضمن حماية أكبر للنساء ضحايا الإجهاض، سواء السري أو المتاح قانونيا. كذلك، أثرنا مسألة عدم تشديد العقوبة في حال إجهاض أم قاصر. أيضا، تناولنا المقاربة الزجرية للقانون الجنائي في الشق المتصل بالإجهاض، لكن أكدنا أيضا على الحالات الاجتماعية الأخرى المرتبطة به من قبيل الاغتصاب، الذي يترتب عنه حمل غير شرعي، وقلنا بإمكانية فتح بعض الاستثناءات في هذا الشأن لكن مع التشديد على الجانب الوقائي، الذي لا بد أن يلامسه القانون الجنائي في تعديلاته.

وبالتالي، فقد كانت مقترحاتنا ذات طبيعة قانونية مع التأكيد على أن القانون وحده لا يكفي. وتناولنا مقترحات أخرى نعتبر أنها ضرورية لمصاحبة المقاربة الزجرية لتحقيق الشمولية في التعاطي مع هذا الموضوع في مختلف الإشكالات التي يطرحها.

بالنظر إلى كل ما ذكرته، أنتم كجمعية ذات مرجعية دينية قد تتقاطعون في عدد من النقاط مع جمعيات أخرى ذات منطلقات فكرية مختلفة تدعو إلى رفع التجريم عن الإجهاض.. ما الذي يميز طروحاتكم المتصلة بالدفاع عن تجريم الإجهاض؟

نحن نؤطر اشتغالنا بمرجعيتين أساسيتين بالنسبة لنا، هي الدستور أولا، ومقومات البلد القانونية، فمقاربتنا لكافة إشكالات المجتمع تتم وفق ثوابت المملكة. أما المرجعية أو المسألة الثانية، فهي الموازنة بين حقوق المرأة التي ينص عليها الفصل 19 من الدستور، وغيره من الفصول القانونية التي تتقاطع مع الحريات الفردية والعامة، وبين حق الجنين في الحياة، وما بين حقوق المجتمع والأسرة. ومن ثمة، كان لابد من انتهاج مقاربة متوازنة غير تجزيئية تركز على المرأة فقط. إذن لا تعامل مع الإشكال باعتباره معركة لحق المرأة في التصرف في جسدها مثل بعض الجمعيات الأخرى. وبالتالي، إذا كانت هناك تقاطعات فهي مشروعة وعادلة أطرتنا كافة والتقينا فيها، أما في وجهات النظر التي تختلف على مستوى المنطلقات فنحن نختلف بطبيعة الحال باختلاف مقاربتنا للإشكاليات وأيضا في مقترحات الحلول التي نقدمها.

ألا ترين أن هذه المقاربة المركبة، التي تعتمدونها كما ذكرت، تخلق تحديات كبيرة ورهانات صعبة تدفع بالضرورة إلى تغليب الحل الأسهل الذي فيه مغازلة أو إرضاء لحساسيات العامة، والتي هي حساسيات محافظة عوض إقرار حل شجاع فيه انتصار فعلي لحقوق المرأة وفي مقدمتها حق التصرف في الجسد، ليصبح مضمونا قانونيا؟

الإشكالات الاجتماعية بطبيعتها مركبة. وبالتالي، فمن المستحيل مقاربة مشكل اجتماعي متشعب بطريقة تجزيئية ونظرة أحادية والبحث له عن حل وحيد وأوحد. فعلا ، نبدو المقاربة صعبة، لكن إذا ما قدمنا حلولا لهذه الصعوبة، فإننا نكون قدمنا حلولا للمشكل حقيقة وفي صميمه وكليته. فالحلول، لابد من أن توازي مستوى الإشكاليات المطروحة. ومن السهل أن نقول بإباحة الإجهاض كحل لإشكال الحمل غير المرغوب فيه، ومن خلاله للإشكالات الاجتماعية المرتبطة به والمزمنة عنه، لكن هذا الحل سيفضي بنا إلى إباحة قتل الأجنة فقط. وهو الحل الأسهل الذي يمكن تقديمه لكنه المخالف لمرجعيتنا الدينية والثقافية.

هذا تحليل تبسيطي للقضية.. والحقيقة أن رفع التجريم عن الإجهاض ليس بالضرورة الدعوة إلى ارتكاب جرائم من قبيل قتل الأجنة كما ذكرت؟

نعم هو تحليل تبسيطي، لكنه يحتمل الكثير من الصحة. أتفق معك في أن مقاربتنا هي ثلاثية الأبعاد ومركبة وبالتالي صعبة، لكننا نراهن على أن نجاحنا في تقديم حلول لها هو نجاح في التصدي للإشكالية في صميمها وكليتها كما وأسلفت الذكر دون تغليب بعد على حساب الآخر ضمن هذه الأبعاد الثلاثة. علما أن الحلول التي نقدمها تظل مجرد مقترحات حلول لا ندعي نجاعتها بشكل كلي بالنظر إلى أن الإشكالية متشعبة ومركبة. وإنما هي تساعد على التصدي للمشكل وتقليص تداعياته الاجتماعية. نحن نطمح إلى وضع مقاربات تمكننا من الاقتراب من الحلول الممكنة لهذه الإشكالية عبر التحلي بالموضوعية والوافعية.

هل تغليب كفة النزعة المحافظة، التي تؤطر الذهنية المغربية العامة خاصة في مثل هذه الإشكالات، يساعد بنظرك على التقدم باتجاه الوصول إلى حلول موضوعية وواقعية وناجعة دون السقوط في الإذعان لمقاربة أخلاقية للموضوع؟

ما الإشكال في أن تكون الذهنية المغربية تتميز بالمحافظة؟ هذا ليس حاجزا في تبني الحلول الناجعة للإشكاليات المجتمعية. ثم، وفي ما يخص مقاربتنا للإشكالية، لم نراع فقط البعد الأخلاقي بل حرصنا على مراعاة الأبعاد الصحية والاجتماعية والثوابت الشرعية، فنحن لم نخرج عن إطار الشرع في تناولنا للإشكال، لأن كل ما هو محرم شرعا لا نناقشه لكن ما هو مفتوح على النقاش والاجتهاد نتناوله بقدر ما هو متاح وما هو مسموح به في إطار الشرع. وبنظرنا، يظل الحل الأضمن لحل الإشكالات المرتبطة بهذا الموضوع، هو الاستثمار في الوقاية. القانون وحده غير كاف قد يمنح ضمانات قانونية لكنه لن يستوعب الإشكال من جوانبه المتعددة، وفي هذا الصدد، وفي إطار تناولنا للإشكالية، اطلعنا على تجارب دول اعتمدت رفع التجريم عن الإجهاض أو تيسيره قانونيا، ووجدنا أنها لم تحل المشكل . . ولعل تونس أقرب الدول إلينا على المستوى الجغرافي كما العقائدي والثقافي. إباحة الإجهاض ليست الحل الناجع أو الوحيد والأوحد للإشكالات المجتمعية المرتبطة بالحمل غير المرغوب فيه. وهي لا تؤدي بشكل آلي إلى حل المشاكل الاجتماعية. بالنسبة لنا كجمعية، فدعامتا ضمن مذكرتنا التي تتعلق بمقاربة مجموعة من مقتضيات القانون الجنائي، والإجهاض من ضمنها، تناولنا القضايا التي يمكن للقانون أن يفتح فيها قوسا. كما اقترحنا في هذا الصدد مجموعة من المقترحات التي فيها ضمانات زجرية ووقائية وترشيدية.

ومن ضمن الإجراءات الوقائية، اقترحنا، على سبيل المثال، تمكين ضحية الاغتصاب وزنا المحارم من أقراص منع الحمل بمجرد تبليغها على واقعة الاغتصاب. إذ ثبت طبيا أن تناول هذه الأقراص خلال 13 ساعة الأولى من شأنه الحيلولة دون وقوع حمل غير مرغوب فيه. وطالبنا بتزويد الجهات المعنية باستقبال هذه الحالات بأقراص منع الحمل لمنحها للضحايا تحت طائلة المساءلة القانونية في حال قيامها بذلك. وهو الإجراء المعمول به في العديد من الدول، واقترحنا اعتماده سواء تعلق الأمر بضحية اغتصاب أو زنا المحارم أو من ثبت تورطها في خيانة زوجية أو في قضية فساد. إضافة إلى ذلك، إجراء تحليل طبي لإثبات الحمل من عدمه في الحالتين الأخيرتين عندما تكون النساء تحت الحراسة النظرية.

أيضا، في إطار الإجراءات الوقائية، نقترح العمل على تشجيع الأمهات على الاحتفاظ بالجنين في حالة الحمل المتقدم وبالتالي عدم الجدوى من استعمال أقراص منع الحمل، ومن ثمة، تمكين هؤلاء النساء من المساعدة النفسية لتشجيعهن على الاحتفاظ بالجنين، وذلك لاقتناعنا أن هذا الحمل وإن كان خارج إطار الزواج قد يكون مرغوبا فيه من قبل الأم لكنها قد تضطر إلى إسقاطه والتخلص منه في غياب الإمكانيات المادية. واقترحنا في هذا الصدد مجموعة من الإجراءات. أيضا، وإن كان هذا الحمل غير مرغوب فيه من قبل الأم ليس لنا أن نساير رغبتها بشكل أوتوماتيكي بل علينا أن نوفر كافة الجهود لإقناعها بأن الطفل له الحق في الحياة لأنه لا ذنب له في ما وقع. وبالتالي ولمعالجة مشكل الحياة عند ولادته لابد من توفير مؤسسات لرعايته ، إذ من حق الأم أن تتخلى عنه في حال رفضها نفسيا لهذا المولود، لكن بالمقابل لابد من توفير بدائل غير حضن الأم البيولوجية. وهنا لابد من التفكير جديا في تبسيط مسطرة الكفالة لتشجيع المغاربة على التكفل بهؤلاء الأطفال.

أيضا، على مستوى آخر، مشكل الحمل غير المرغوب فيه هو نتيجة مسؤولية مشتركة يتقاسمها رجل وامرأة، فيما من يتحمل تبعاتها النفسية والمادية والاجتماعية والقانونية هي المرأة وحدها. وفي حال حمل غير مرغوب فيه في إطار علاقة زواج شرعي، نطالب الأب بأداء تعويض في إطار المسؤولية التقصيرية وفق ما تنص عليه المادة 77 من قانون العقود والالتزامات إذ يصبح للأم الحق في المطالبة بالتعويض نيابة عن الجنين. وكل هذا في إطار مطالبتنا بقانون عادل ومنصف للمرأة والطفل. أيضا من المؤكد أن العديد من النساء، وفي حال ضمان القانون لهم حق المطالبة بالمسؤولية التقصيرية، لن يلجأ إلى الإجهاض والتفكير في التخلص من الحمل.

وإن نتج هذا الحمل عن اغتصاب أو زنا المحارم علما أن الاحتفاظ بحمل ناتج عن اغتصاب محارم يحتمل الكثير من التناقضات مع القيم الأخلاقية والدينية في مجتمع مسلم؟

حتى وإن كان الأمر كذلك، فالأصل في المقاربة التي اعتمدناها هي رفض الإجهاض كحل أوتوماتيكي للحالات المطروحة على تعددها واختلافها إلا في حالات قصوى وبشروط قانونية . أيضا، ليس لنا أن نغفل أو نقف ضد عاطفة الأمومة. بل علينا أن ندعمها ونسايرها بصرف النظر وفي حال حمل ناتج عن زنا المحارم نطالب بتوفير تدابير حمائية من شأنها مساعدة الضحية كما الطفل ومن شأنها أيضا التعرض لإشكال اختلاط الأنساب المترتب عن مثل هذه الجرائم. وهنا يمكن الانفاح على اقتراح الإجهاض كحل لكن نظل دائما مقيدين ومحكومين بمدة الحمل، التي نقول إنها لا يتعين أن تتعدى 21 يوما مثلما تم تأكيده علميا وطبيا بالنظر إلى أن القلب يصبح يشتغل في هذا الطرف الزمني من مراحل الحمل. وقد شددنا بهذا الصدد في مذكرتنا على أن نحظى حالات زنا المحارم بتدقيق خاص في القانون الجنائي عند تعديله. علما أننا طالبنا بإحداث مجلس استشاري للإجهاض على غرار المجلس الاستشاري للتبرع بالأعضاء البشرية بالنظر إلى حساسية وأهمية الموضوع. كما طالبنا بقانون خاص يتعلق بالإجهاض العلاجي.

لكن، مسايرة عاطفة الأمومة هذه تنتج لنا أشخاصا موسومين اجتماعيا ومهتزين نفسيا وبالتالي نحكم على فئة من المجتمع عن قصد وعمدا، بأن تكون مقصية ومهمشة منذ النشأة الأولى في غياب ضمانات أكيدة بالتمتع بشروط المواطنة الحقة والكاملة. فهل هذا إنصاف؟

ليس في الأمر مسايرة مجانية بقدر ما هو احترام لمصلحة الأم ومصلحة الجنين في الحق في الحياة. ونظل المسؤولية الكبرى على الدولة والمجتمع في تمكين هذه الفئة من حقوقها كاملة لتنعم بحياة كريمة وتجنيبها الاضطرابات النفسية المحتملة.

النقاش المثار حول الإجهاض بتوجهاته المتناقضة، هو نقاش بالغين يغيب عنه أحد أبرز عناصره وهي فتيات الشباب والمراهقين لم لا المعنيين أكثر وبشكل أكبر بهذا الإشكال .. هل الحلول المقترحة فيها استجابة أو ردود للإشكالات المطروحة عند هاتين الفئتين؟

هذا مستوى آخر من الإشكالية، والتي يمكن أن تجد حلولها في التربية الجنسية المناسبة لكل فئة عمرية، وفي الحضور المستمر للأسرة في المسار التعلمي للأبناء على مستوى التأطير المعارفي والديني والثقافي والتربوي، وفي تحمل الدولة لمسؤولياتها التربوية على مستويات المدرسة والإعلام العمومي وتوفير فضاء عمومي وأسري آمنين لحماية الطفل والمراهق وتحصينهما ضد الاعتداءات المختلفة لحساسيتهما النفسية والفيزيولوجية الناجمة عن الاستثارات المختلفة الدخيلة على مجتمعنا والمهاجمة لثقافتنا وتناقض ومرجعياتنا التربوية.

إذا ذهبنا في اتجاه التشديد وتجريم عدم التبليغ عن الإجهاض، سنضمن حماية أكبر للنساء ضحايا الإجهاض

المغرب.. أمنيستي والتعذيب

بقلم: حكيم بلمداحي

إذا ما استثنينا جملة من التوصيات التي تلتقي فيها مع المطلب الحقوقي، لم يكن التوفيق حليف «العفو الدولية» في تقريرها الأخير حول المغرب.

التقرير الذي وضعت له كعنوان «ظلال الإفلات من العقاب... التعذيب في المغرب والصحراء الغربية»، لم يكن في مستوى المهنية التي تعرفها هذه المنظمة في تقاريرها. فقد عودتنا منظمة العفو الدولية على إنجاز تقارير حقوقية بمهنية عالية جعلتها تحظى بمصداقية عالمية وذلك في وقت كانت فيه المنظمات الحقوقية من عيار «أمنيستي» تعد على رؤوس الأصابع.

التقرير الذي أنجزته هذه المنظمة عن المغرب يحتمل عدة ملاحظات منها:

أولا، المدة الزمنية التي شملها التقرير طويلة وخلالها حصلت عدة مستجدات، لم يتمكن التقرير من الوقوف عندها.

ثانيا، اعتمد التقرير على شهادات هي مجرد ادعاءات ولم يتسن التحقيق فيها اعتمادا على القواعد المعروفة في مجال الرصد والتقصي.

ثالثا، هناك ملفات اتخذت فيها إجراءات إدارية أو قضائية وتقرير أمنيستي أغفل التطرق لتلك الإجراءات.

رابعا، الطريقة التي حرر بها التقرير لم تعتمد عنصر الحياد مما أسقط التقرير في ما يشبه التحامل، مما قد يفهم به سقوط المنظمة في منطق رد الفعل الذي يفقد العمل احترافيته ومهنيته.

النقط السالفة الذكر كافية بأن تفقد التقرير مصداقيته وهذا له تأثير لا محالة على كل أهدافه، وأتحدث هنا عن فلسفة التقارير الحقوقية التي تضع على رأس غاياتها تحقيق الحقوق والدفع في اتجاه النهوض بها وحمايتها من الانتهاك.

ليس القصد من إبداء هذه الملاحظات الحسم في موضوع التعذيب في المغرب، بقدر الهدف في طرح التساؤل أولا حول توقيت التقرير والطريقة التي تم بها تقديمه. فالتقرير تم تقديمه في ثلاث عواصم في نفس اليوم، مما يثير التخوف من وجود تحامل ورغبة في إعطاء الموضوع صبغة معينة، وهذا الأمر يعاكس العمل الحقوقي...

أيضا التقرير خرج للوجود، بالشكل والإخراج المذكورين في وقت يعرف فيه المغرب نقاشا حول إرساء الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب، بمعنى هناك حركية في اتجاه إرساء الميكانيزمات الأساسية التي قد تساعد على القضاء على التعذيب.

الشكليات المذكورة أعلاه لا تنفي وجود تحدي كبير أمام المغرب في مجال القطع مع التعذيب، ولا تنفي احتمال وجود التعذيب خصوصا أثناء الحراسة النظرية في مخافر الشرطة أو الدرك. غير أن التعذيب لم يعد ممارسة ممنهجة في المغرب، وليس سياسة للدولة، وفي هذا الأمر تطور إيجابي يجب اعتماده في أي تقييم للوضع الحقوقي في البلد، وهذا الأمر يشهد به الفاعلون الحقوقيون في المغرب، والآليات الأممية المختصة في مجال التعذيب.

غير أنه من الموضوعية الإقرار بأن المغرب مازال يواجه تحدي القضاء على التعذيب، وهذا الأمر لن يتم إلا من خلال إقرار منظومة قانونية تقوم على مقومات القانون الإنساني الدولي، في انسجام مع الوثيقة الدستورية المغربية والمواثيق الدولية التي انضم إليها المغرب منذ سنوات.

المغرب اليوم في حاجة إلى إنتاج قانون جنائي يضع في الحسبان القطع النهائي مع التعذيب، بتجريمه وترتيب الجزاء على مقترفيه.

أيضا المغرب مطالب بإقرار مسطرة للقانون الجنائي تقوم على ضمان المحاكمة العادلة، من خلال توفير الشفافية في التحقيق أثناء الحراسة النظرية باستعمال التقنيات التي تجعل التحقيق مراقبا بغاية تفادي التعذيب، وأيضا تفادي الادعاءات الكاذبة.

كما أن المغرب مطالب بإرساء الآليات الوقائية والحمائية، مع إرساء الحكامة الأمنية القائمة على التربية والتكوين، وترتيب الجزاءات، والعمل بقاعدة عدم الإفلات من العقاب... صحيح أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان ولجانه الجهوية تقوم بدور كبير في مجال حماية حقوق الإنسان من الانتهاكات، لكن عمل المجلس ولجانه لا يشمل كل مراكز الاعتقال، حيث ليست له الإمكانية لولوج مراكز الشرطة والدرك، وإن كانت هذه الإمكانية متوفرة له في مراكز الاعتقال الأخرى.

هذه الإجراءات هي السبيل الوحيد الذي يجعل المغرب يتفادى التقارير، المغرضة منها والموضوعية... غير ذلك سيبقى الدفاع عن صورة البلاد قابلا للتجريح، يقوم على الكلام الذي لا يرقى أحيانا كثيرة إلى مستوى الإقناع...

6/3304

بني ملال

مغادرة الفتيات للدراسة بعد انتهاء المرحلة الابتدائية في نقاش حقوقي

عقدت اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان ببني ملال-خريبكة، يوم 24 ماي الجاري ببني ملال، دورتها العادية الحادية عشرة، سيتم خلالها عرض ومناقشة تقرير أنشطة اللجنة بين الدورتين العاشرة والحادية عشرة.

وحسب بلاغ للجنة، فإن جدول أعمال هذه الدورة، المنعقدة بناء على الظهير الشريف المحدث للمجلس الوطني لحقوق الإنسان ونظامه الداخلي، يتضمن مجموعة من النقط أبرزها تقييم مسابقة القصة القصيرة ذات المضمون الحقوقي والدورة الثانية لمهرجان الفيلم الحقوقي والتربوي، والوقوف عن سير مشروع الجامعات الشعبية لحقوق الإنسان، المنظمة طيلة شهر ماي الجاري.

كما ستناقش الدورة تقريرين للجنة حول واقع الولوجيات ببني ملال وظاهرة مغادرة الفتيات للدراسة بعد انتهاء المرحلة الابتدائية بجهة تادلة أزيلال.

يذكر أن اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان ببني ملال-خريبكة، التي تم تنصيبها في 9 يناير 2012، تضطلع، حسب المادة 28 من الظهير المحدث للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، بتتبع ومراقبة وضعية حقوق الإنسان بالجهة وتلقي الشكايات المتعلقة بادعاءات انتهاك حقوق الإنسان بها.

وتعمل اللجنة، التي يرأسها علال البصراوي، على تنفيذ برامج المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومشاريعه المتعلقة بمجال النهوض بحقوق الإنسان بتعاون مع كافة الفاعلين المعنيين بالأقاليم والعمالات التي يشملها نفوذ اللجنة (أزيلال، بني ملال، الفقيه بنصالح، خنيفرة، خريبكة وميدلت).

6/3384

الحسيمة

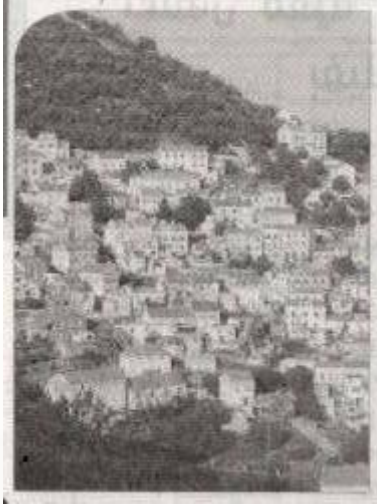

شكل موضوع "الحقوق الأساسية والسياسية للسجناء" محور مائدة مستديرة نظمت مؤخرا بالحسيمة بمبادرة من شبكة "أكراو" للتنمية. وبهدف هذا اللقاء، انتظم بتعاون مع شبكة الجمعيات التنموية بمنطقة الحسيمة، إلى المشاركة في الحوار الوطني حول تحسين حقوق السجناء، في ضوء التقدم المنجز في مجال تدبير المؤسسات السجنية بالمغرب على المستويات التشريعية والتنظيمية وكذا الحقوق الأساسية.وقد تناول هذا اللقاء، الذي حضره ممثلون عن اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالحسيمة - الناظور وعدد من فعاليات المجتمع المدني بالجهة، محوري "الحقوق الأساسية للسجناء" و"الحق في التصويت في الانتخابات والاستفتاءات".

وأكد المنظمون أن الظروف السجنية يجب أن تحترم المقتضيات القانونية الوطنية والاتفاقيات الدولية في هذا المجال.

لثقتهم في السرقاوي مجموعة 117 ضحايا إنتهاكات حقوق الأنسان تنهي إعتصامها من أمام مقر اللجنة الجهوية

بعد 43 يوما من الاعتصام و إضراب إنذاري عن الطعام لمدة 72 ساعة أنهت مجموعة 117 من ضحايا إنتهاكات حقوق الأنسان إعتصامها و فككت خيم الأعتصام من أمام مقر **اللجنة الجهوية لحقوق الأنسان بالعيون – السمارة**.

و تم إنهاء الأعتصام بعد جلوس المعتصمين مع محمد سالم الشرقاوي رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الأنسان بالعيون – السمارة الذي يكن له المعتصمون الأحترام و لثقتهم البالغة و الكبيرة في شخصه و لما عرف عنه من صدق و إلتزام بما يتعهد به و انتهى الأجتماع بإعطائهم وعودا بالدفاع عن مطالبهم و حتى تحل جميع مشاكلهم المتعلقة بتنفيذ توصيات الإدماج الاجتماعي الصادرة في حقهم منذ سنوات من طرف هيئة الإنصاف و المصالحة المغربية.

و بعد هذا الأجتماع قرر المعتصمون تعليق اعتصامهم و إستحداث لجنة لتمثلهم و لمتابعة تطورات ملفهم ، متشبثين بالحوار و بحقهم في الإدماج الاجتماعي بناء على التوصيات الصادرة لفائدتهم.

http://www.saharanow.com/news6483.html

زيارة تضامنية لحملة الشواهد المعطلين الصحراويين لمجموعة 117 تستنفر السلطات الأمنية بالعيون

نظم حملة الشواهد المعطلين الصحراويين بالعيون اليوم السبت 23 ماي/أيارالجاري، زيارة تضامنية لمجموعة 117، ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان، المعتصمين من **أمام مقر اللجنة الجهوية لحقوق الانسان بالعيون** في حدود الساعة الثانية عشرة زوالا في يومهم الواحد و الاربعين من الاعتصام السلمي، وذلك من أجل الإطمئنان على أوضاعهم الصحية خاصة بعد خوضهم لإضراب إنداري عن الطعام لمدة 72 ساعة.

هذا و قد استمرت الزيارة التضامنية ساعة من الزمن بالتحديد فقط، مما حدا بمختلف أجهزة الأمن بالعيون إلى تشديد حصارها حول مكان المعتصم من أمام مقر اللجنة الجهوية لحقوق الانسان فرع العيون–السمارة، بقيادة باشا مدينة العيون "إبراهيم بنبراهيم" و مختلف المسؤوليين الأمنيين، الذين عمدوا مباشرة بعد انتهاء الزيارة و انصراف أعضاء من حملة الشواهد المعطلين الصحراويين المكون من "التنسيقية المحلية للأطر العليا الصحراوية المعطلة بالعيون" و "مجموعة OCP SKILLS SAHARA" على محاولة فض المعتصم السلمي لمجموعة 117، من خلال إعطاء أوامرهم بضرورة نزع أغطية كانت معدة لحمايتهم من لهيب الشمس، محاولة إقناع المعتصمين بضرورة إخلاء مكان المعتصم وهو الشيء الذي يرفضه المعتصمين لحدود الساعة.

على هذا الأساس فإن حملة الشواهد المعطلين الصحراويين بالعيون ليؤكدون على تضامنهم المطلق و اللامشروط مع مجموعة 117 ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان، معربين عن إستعدادنا خوض أشكال نضالية تضامنية مع مجموعة 117.

http://www.saharadiario.com/news9438.html

http://sawtechaabe.com/?p=13932

خليط من الشبيبة الإسلامية والسلفية الجهادية و متشيعين يلتحقون بحزب عرشان

أعلن عناصر من حركة الشبيبة الإسلامية يدعمها فوزي عبد الكريم، وعناصر من السلفية الجهادية بزعامة عبد الكريم الشاذلي، أحد المعتقلين السابقين على خلفية أحداث 16 ماي الارهابية بالدار البيضاء، عن إلتحاقهم بحزب عرشان خلال انعقاد المجلس الوطني لحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية ، بمقر الحزب بالرباط يوم السبت 23 ماي.

. كما تم الاعلان في ذات الاجتماع، عن التحاق ادريس هاني، أحد أبرز المنتمين للفكر الشيعي بالمغرب، فيما توصل المجلس الوطني للحزب برسائل من مجموعة كبيرة من معتقلي السلفية الجهادية داخل وخارج السجون، يعلنون من خلالها رغبتهم الانضمام إلى الحزب الفستقي الذي أسسه محمود عرشان في التسعينات، كما أعلن أكثر من أربعمائة سلفي جهادي في السجن يعلنون انخراط هم في حزب عرشان، حيث أعلن عبد الكريم الشاذلي، منظر السلفية الجهادية، أن أربعمائة سلفي جهادي بالسجون أعلنوا "من خلاله" الانخراط في حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية...

واعتبر محمود عرشان، الرئيس المؤسس لحزب الحركة الديمقراطية والاجتماعية ، أن التحاق هؤلاء بالحزب لن يغير من مبادئ الحزب شيئا ، فيما تساءل بعض المتتبعين للشأن السياسي والحزبي ببلادنا عن الخلفيات السياسية لعملية التحاق هؤلاء للحزب؟ وهل الامر يتعلق بالرغبة في الاستقطاب في سباق مع الزمن مع قرب الاستحقاقات الانتخابية المحلية والتشريعية؟ أم ان الامر يتعلق باجندة سياسية لا يعلم خفاياها إلا المسؤولين عن الحزب والدوائر المقربة إليهم؟

وقد تعمد كبير السلفيين عبد الكريم الشاذلي توزيع "نبذة" عن حياته على الحاضرين، ابرز فيها بشكل غير مفهوم أنه كان يشتغل من 1989 إلى 1992 مسؤولا بالمديرية العامة للدراسات والمستندات (لادجيد)..

جاء في سيرة الشاذلي انه عمل موظفا ساميا بإدارة الدفاع الوطني بالرباط بين 1989 و 1992 في قسم التعاون الدولي والعلاقات العسكرسة المغربية الامريكية، بالاضافة الى عمله في قسم التجهيز بادارة الدفاع الوطني و المديرية العامة للدراسات والمستندات(لادجيد)..

ولا يعرف ما هي الرسالة التي يريد الشاذلي توجيهها في اجتماع سياسي يهم الشأن الداخلي لحزب عرشان، ولا علاقة له بهذه الامور التي جاءت في سيرة حياته..

يشار إلى أن عبد الكريم الشاذلي، الذي تحول من الفلسفة إلى التنظير الجهادي، دشن مساره ضمن تنظيمات الإسلام الحركي منذ شبابه، إذ ساهم في تأسيس الجماعة الإسلامية رفقة قيادات إسلامية بارزة...

وكان الشاذلي عضوا نشيطا بها إلى أن قرر مغادرتها سنة 1985 ، وسبق اعتقاله بين سنتي 1984 و 1985، ثم في عام 1995 والتحقيق معه في إطار تكوين خلايا إسلامية وسط الجيش. وفي نهاية التسعينيات أعلن أن مسار التيار السلفي الجهادي ناجح و سيفرض نفسه عالميا. ومع بداية محاكمته على خلفية أحداث البيضاء الإرهابية، أنكر علاقته بتنظيم السلفية الجهادية استنكر أحداث 16 ماي الدامية بالدار البيضاء.

واستفاد الشاذلي من العفو الملكي في 2011 بعد استجابة جلالة الملك محمد السادس لمذكرة رفعها **رئيس المجلس الوطني لحقوق الانسان إدريس اليزمي وأمينه العام محمد الصبار**، ولم يدلي بأية تصريحات لوسائل الإعلام بعد خروجه من السجن.

أما عبد الكريم فوزي، الذي عاد من المنفى خلال السنوات الأخيرة، فكان يُعتبر الذراع الأيمن لزعيم الشبيبة الاسلامية عبد الكريم مطيع سواء اثناء تواجده في المغرب او خلال تواجده في الخارج.

http://www.zoompresse.com/news7001.html

مافيا احتجار المختلين عقليا تحتج على قرار إغلاق "بويا عمر"

خلف قرار وزير الصحة الحسين الوردي الخاص بتوزيع مرضى بويا عمر على المستشفيات النفسية على مجموع التراب الوطني في إطار مبادرة سماها " مبادرة الكرامة "والتي أعلن عنها يوم الثلاثاء الفارط بالبرلمان ، معارضة قوية من المستفيدين من احتجار المختلين عقليا مقابل مبالغ مالية من اسرهم.

و اورد موقع "السراغنة نيوز " ان مقاومة شرسة للقرار تقوم بها مافيا الاحتضان ببويا عمر تمثلت في تحريض أهالي المحتجزين ودفعهم لاقتحام مقر العمالة بشكل هستيري يوم السبت، مستغلين بذلك معاناة الأسر وتذمرهم من وضعية أبنائهم النزلاء الذين هم في قبضة هذه المافيا مقابل دفوعات شهرية تتراوح مابين 1000 و2000 درهم شهريا.

وكان وزير الصحة ترأس جلسة عمل بمقر عمالة إقليم قلعة السراغنة بحضور عامل الإقليم الهيئة القضائية وممثلي الهيئات المنتخبة وبعض رجال السلطة وممثلي الهيئات الحقوقية ورجال الإعلام لتقديم الدراسة التشخيصية التي أنجزتها وزارة الصحة بشراكة مع وزارة الداخلية **والمجلس الوطني لحقوق الإنسان** والتي شخصت واقع ومعاناة النزلاء وأسرهم وتقديم حلول أجمع كل الحضور أثناء مداخلاتهم على قيمته ونجاعتها مطالبين بالإسراع بحل معضلة بويا عمر. ويذكر حسب إحصائيات رسمية أن رقم معاملات هذه المافيا يتجاوز 800 مليون سنتيم سنويا .

وحسب نفس المصدر مصدر قزعيم هذه المافيا المنتفعة من الوضع القائم سخر كل الوسائل اللوجيستيكية من نقل وتوفير الإقامة منذ ليلة أمس لاستقطاب اهالي النزلاء وتحريضهم وتعبئتهم ضد المبادرة.

http://www.zoompresse.com/news7005.html

حملة الشواهد المعطلين الصحراويين بمدينة العيون المحتلة ينظمون لقاء موسعا تحت شعار "نحو خلق حركة تضامنية"

الأحد 24 مايو 2015 - 5:35 مساءً

عقد حملة الشواهد المعطلين الصحراويين بالعيون المحتلة ، السبت 23 ماس/أيار لقاء موسع بمقر ما يسمى الاتحاد المغربي للشغل المنعقد تحت شعار " نحو خلق حركة تضامنية " وذلك على إثر ما خلفته زيارة حملة الشواهد المعطلين الصحراويين للمعتصم السلمي لمجموعة 117 ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية من أمام مقر ما يسمى اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان فرع العيون- السمارة، من ردود أفعال من طرف سلطات الاحتلال المغربية التي لجأت بسرعة البرق إلى تطويق المكان بمختلف عناصرها و آلياتها المتنقلة التي ظلت تراقب مكان المعتصم السلمي طيلة مدة الزيارة، لتلجأ بعد ذلك إلى ملاحقة أعضاء حملة الشواهد المعطلين الصحراويين بعد انتهاء الزيارة التضامنية إلى حدود شارع مكة، في نفس الوقت عمدت السلطات المغربية على إخبار المعتصمين بضرورة إخلاء مكان المعتصم السلمي و هو الشيء الذي لم يستجيب له المعتصمين ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان إلا بعد عقدهم للقاء مع السيد رئيس ما يسمى اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان فرع العيون-السمارة "محمد سالم الشرقاوي" الذي أكد للمعتصمين بأن ملفهم تتبعه السلطات المركزية بعناية فائقة، مشيرا لهم في نفس الوقت بأن مسألة إخلاء المعتصم صادرة من جهات عليا.

من هذا المنطلق و تأسيسا عليه فإن حملة الشواهد المعطلين الصحراويين بالعيون المحتلة يؤكدون على أنهم ماضون في مسيرتهم النضالية السلمية رغم القمع و المنع، وجميع مظاهر الحصار على الأنشطة السلمية سيما خلال انعقاد اللقاء الموسع لحملة الشواهد المعطلين الصحراويين مساء السبت 23 ماي/أيار 2015، المنعقد تحت شعار " نحو خلق حركة تضامنية " نظمت على هامشه حلقة نقاش تطرق خلالها الحاضرين لضرورة العمل على تقوية الحركة التضامنية دعما للحركات الاحتجاجية و مجمل الفئات الاجتماعية المتضررة من السياسات الاقتصادية اللاشعبية

كما ركزت جل المداخلات على تعاطي السلطات المخزنية مع مبادرة الزيارة التضامنية لمجموعة 117 ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية، التعاطي الذي اعتبر بمثابة رسالة مشفرة من السلطات المخزنية بمنع أي التحام حتى بمعناه الرمزي التضامني.

في الأخير أجمع جل المتدخلين على ضرورة التمسك بالإطار التنظيمي للمعطلين الصحراويين "حملة الشواهد المعطلين الصحراويين"، معربين عن تضامنهم المطلق و اللامشروط مع الأم الصحراوية المضربة عن الطعام بجزر الكناري "تكبر هدي" ومع المعتقل السياسي المعطل بمدينة الدار البيضاء "أحمد أرموش".

يعمون القمع فلنعمم التضامن والنضال

حملة الشواهد المعطلين الصحراويين:

مجموعة OCP SKILLS SAHARA

التنسيقية المحلية للأطر العليا الصحراوية المعطلة بالعيون

http://almasir.net/news/?p=27207

http://nochataa.blogspot.com/2015/05/blog-post_892.html

الهلال الأحمر المغربي فرع العيون يحتفي بتخرج المتطوعين

احتفل الهلال الأحمر المغربي فرع العيون بتخرج فوج المتطوعين يومه السبت 23 ماي 2015 على الساعة الخامسة مساء بدار الشبيبة المسيرة بحضور رؤساء فرق كرة القدم ورئيس الهلال الأحمر المغربي بالأقاليم الجنوبية ومؤ طري ومتطوعي الهلال الأحمر المغربي وممثلو **اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان السمارة العيون** وجمعية المهاجرين الأفارقة وتخلل النشاط إلقاء كلمات كلمة صاحبة السمو الملكي الأميرة الجليلة لآلة مليكة رئيسة منظمة الهلال الأحمر المغربي بمناسبة اليوم العالمي للصليب الأحمر والهلال الأحمر 8 مايو 2015 وألقتها السيدة بيبتو محجوبة عن الهلال الأحمر المغربي وكلمة أخرى حول المبادئ الأساسية للصليب الأحمر والهلال الأحمر وطوال العام 2015 كما تنوعت أمسية الاحتفال بأخذ ارتسامات المدعوين وفقرات فنية منها ماهو محلي وإفريقي.

وليسدل الستار على أساس تخرج أفواج أخرى من المتطوعين في السنة القادمة بحول الله

http://www.saharahoy.com/news5533.html

EL ASSIMA Post
العاصمة

جمعيات نسائية تشعر «بخيبة أمل» بشأن موضوع الإجهاض وتطالب «بتربية جنسية»

486/14

الرباط: يوسف لخضر

اعتبر "تحالف ربيع الكرامة" الذي يضم مئات الجمعيات النسائية، أن نتائج أشغال اللجنة التي كلفت بتقديم رأيها بخصوص موضوع الإجهاض "جاءت مخيبة للآمال ودون انتظارات عموم الحركة النسائية والحقوقية" وطالبت بأن يقتصر التجريم على الإجهاض السري غير الطبي وعلى الإجهاض القسري، وذلك في أول تعليق بعد عرض خلاصة المشاورات التي قام بها مصطفى الرميد وزير العدل والحريات وإدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وعرضت خلاصة النقاشات والمشاورات على جلالة الملك قبل أسبوع، ومن المنتظر أن يبيح القانون الجنائي الجديد الإجهاض عندما يشكل الحمل خطراً على حياة الأم أو على صحتها، وفي حالات الحمل الناتج عن اغتصاب أو زنا المحارم، وفي حالات التشوهات الخلقية الخطيرة والأمراض الصعبة التي قد يصاب بها الجنين.

وأضاف تحالف ربيع الكرامة، في بيان له أمس (الأحد) أن "ما تم الإعلان عنه ما عدا كونه يخرج موضوع الإجهاض من دائرة الطابوهات المجتمعية، فهو يظل بعيداً جداً عن الاستجابة لحاجيات النساء في وضعية الحمل غير المرغوب فيه، ولا يأخذ بعين الاعتبار انتظارات الحركة النسائية والحقوقية، كما أنه لا ينسجم مع المعايير الكونية لحقوق الإنسان وخاصة منها تلك المتعلقة بمفهوم الصحة كما هو متعارف عليه في المواثيق الدولية وفي تعريف المنظمة العالمية للصحة".

واعتبر التحالف النسائي أنه "لم يتم طي ملف الإيقاف الإرادي للحمل برفع التجريم عنه بشكل نهائي بما يضع حداً لظاهرة الإجهاض السري وينهي أسباب اللجوء إليه"، وأضاف "بدل أن يكون السماح بالإيقاف الطوعي للحمل هو الأصل والمنع في حالات معينة هو الاستثناء، جاءت التعديلات بغض النظر عن محدوديتها وجزئيتها، تعكس نسق قانون يكرس المنع والتجريم مما سيشكل عاملا منتجا للمزيد من ضحايا الإجهاض السري".

وأوضح التحالف الجمعوي، أن الحالات التي سمح فيها بالإجهاض "لا تشكل سوى نسبة جد ضعيفة؛ فهي لم تأخذ بعين الاعتبار حالات غياب الأهلية بالنسبة للمرأة المصابة بمرض عقلي مثلا أو حمل القاصر"، وأضاف "فيما كان يتعين مراعاة أن التوقيف الإرادي للحمل تحت إشراف طبي يستوجب الاعتراف القانوني به كحق كلما شكل الحمل خطرا على صحة المرأة بأبعادها البدنية والنفسية والعقلية والاجتماعية".

وذهب تحالف ربيع الكرامة إلى حد القول بأن "المقترحات المقدمة تعتمد مرجعية محافظة، تعكس مقاربة تتعاطى مع موضوع الإيقاف الإرادي للحمل كقضية تهم المجتمع والأخلاق"، واعتبر أن الموضوع "يتعلق بالصحة العمومية وحقوق النساء؛ فمواصلة تجريم الإيقاف الإرادي للحمل يمثل تمييزا ضد المرأة وانتهاكا لحرمة جسدها، ويحرمها من اتخاذ القرار بشأن الأمومة ووقت الحمل وعدد الأطفال والفترة الزمنية الفاصلة بين حمل وآخر". ودعت الجمعيات النسائية إلى نقل معالجة موضوع الإجهاض من القانون الجنائي إلى مدونة الصحة، بما يراعي المعايير المعمول بها دوليا، وخاصة ما يتعلق منها بالشروط والمدة الأقصى للتدخل من أجل إيقاف الحمل، وتبسيط إجراءات السلامة والدخول إلى خدمات الصحة العمومية؛

كما طالب التحالف بتوسيع مفهوم الإجهاض الطبي الآمن كما تعرفه منظمة الصحة العالمية وعدم ربط إيقاف الحمل بالنسبة للقاصرات بموافقة الأبوين؛ وضمان شروط السرية في حالات الاغتصاب أو زنا المحارم وعندما يتعلق الأمر بفتاة قاصر، إضافة إلى وضع خطط للوقاية من الحمل غير المرغوب فيه بواسطة الإعلام والتعليم وتوفير التربية الجنسية وضمان التوعية والحصول على المعلومات وعلى الوسائل الكفيلة التي تمكن المرأة من الدخول إلى ممارسة حقوقها تلك.

وكان موضوع الإجهاض قد خلق نقاشاً حاداً بين مؤيدين يدعون إلى اعتماد مفهوم الصحة وفق ما هو متعارف عليه دولياً من طرف منظمة الصحة العالمية بكونها تهم الصحة الاجتماعية والنفسية والجسدية للأم وبالتالي إتاحته للحامل، في حين أن المعارضين يرون أن الأمر لا يقبل منطق إباحته بل ضرورة محاربته وتجريمه.

أين ذهبت توصيات لجنة حقوق الإنسان بخصوص الصحة النفسية يا معالي وزير الصحة ؟

جميل أن يتحدى السيد وزير الصحة " بويا عمر" أمام نواب الأمة وهذا فقط بدراسة قامت بها وزارته ووصفت الوضع باللاإنساني والكارثي، والأجمل لو تحدى معاليه توصيات لجنة حقوق الإنسان المنبثقة عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان و التي أبانت في تقريرها المفصل وفي ملخصه أن الأوضاع بمستشفيات ومصالح الأمراض العقلية مزرية . تحدي وزير الصحة ربما سيفشل بتبنيه " عملية الكرامة " وهذه العملية أولى لها أن تعرف طريقها فور إصدار لجنة التقصي والبحث لحقوق الإنسان تقريرها حول الصحة النفسية ببلادنا . ثلاث سنوات مضت على هذا التقرير وأربع سنوات على استراتيجية وزارة الصحة 2012 -2016 ماذا تحقق في مجال الصحة النفسية والطب النفسي ؟ وهل الطاقة الإيوائية كفيلة لساكنة المغرب ب1725 حسب التقرير ؟ وحسب التقرير دائما فجل المرافق لهذه المؤسسات غير كافية وغير مشغلة وغير ملائمة وبخصوص التجهيزات فمعدات مكتبية مهترئة وغير كافية ووسائل جد محدودة للأمن وللمراقبة وغياب سيارات الإسعاف وأفرشة في حالة جد متآكلة وغرف عازلة تنعدم فيها الشروط الإنسانية وقاعات متعددة الوظائف ناقصة التجهيز وشبه غياب التكييف والتدفئة ، وجبات غدائية والطبخ بالرغم من لجوءها لمتعهدين خارجيين فالتغذية غير كافية وغير متوازنة فالتقرير أعطى المثل لمستشفى الأمراض العقلية لبرشيد ، حمامات ومراحيض جد متدهورة ، وحول الموارد البشرية حيث نجد 172 من الأطر الطبية و 740 من الأطر التمريضية وهم يعانون من انعدام الحماية والأمن .

لقد أوفد المجلس الوطني لحقوق الإنسان بعثة للتقصي والبحث إلى المؤسسات والمصالح المكلفة بالوقاية من الأمراض العقلية ومعالجتها وحماية المصابين بها وهي 21 مؤسسة ومصلحة من تاريخ 27 مارس 2012 إلى 6 يوليوز 2012 وخلص إلى تقرير مفصل تجدونه بالرابط أسفله.

و **من بين التوصيات التي جاء بها تقرير لجنة المجلس الوطني لحقوق الإنسان ما يلي:**

– التخلي عن إحداث مستشفيات جهوية وهي سبعة ورصد ميزانية بناءها وتجهيزها ومواردها البشرية للمؤسسات العمومية للطب النفسي الموجودة حاليا (لا مستشفيات أحدثت ولا مؤسسات الأمراض العقلية حاليا تطورت)

– تشكيل لجنة مختلطة خاصة لدراسة حالة مستشفى الأمراض العقلية ببرشيد وتفعيل عملية ترميم هذه المعلمة التاريخية وإعادة الاعتبار لها (بقيت دار لقمان على حالها بل زادت تدهورا)

– تغيير قانون 30 أبريل 1959 المتعلق بالوقاية من الأمراض العقلية وبحماية المرضى المصابين بها وبمعالجتهم (قانون أصبح لا يتلاءم مع المعايير الدولية حسب التقرير وهنا لابد أن نسجل ماذا استفادة مستشفيات الأمراض العقلية من مداخيل التغطية الصحية " التأمين الإجباري والراميد "وهنا لابد أيضا من مراجعة القوانين المتعلقة بالتغطية الطبية"

– مراجعة القانون المتعلق بفتح العيادات الخاصة وإقرار النظام الأساسي للممرضين والممرضات تخصص الأمراض العقلية.

– وضع سياسة للصحة النفسية وتفعيلها (وهنا تجدر الإشارة على بقاء الاستراتيجيات والمخططات للصحة النفسية حبيسة الاهتمامات لأنها في نظر أصحاب القرار ليست من الأولويات والأدلة عديدة في هذا المجال بدءا من الهجوم على الاعتمادات المخصصة للصحة النفسية لفائدة تخصص آخر والحال عليه البرنامج الوطني للصحة النفسية و...و...)ومن هذا المنطلق فالتقرير أوصى بوضع ميزانية خاصة للصحة العقلية تبعا لمتطلباتها الخاصة وتخصيص فصل محدد من الميزانية للصحة العقلية ،إحداث مصالح للطب النفسي في المستشفيات العمومية التي لا تتوفر عليها ، إحداث بنية دائمة خاصة بصيانة التجهيزات وإصلاحها في كل مستشفى أو مصلحة ، تعزيز مؤسسات الطب النفسي بعلماء نفس سريريين ومساعدات ومساعدين اجتماعيين ، واختصاصيين في العلاج بواسطة الترفيه والفنون ، تأمين التوفر الأجيال الجديدة من الأدوية ، تنمية الموارد البشرية بكافة وسائل التشجيع والتحفيز الممكنة . هذا مجمل نقط التوصيات وللاطلاع على الباقي فإليكم الرابط :

http://www.idaranews.com/?p=17131

المغرب.. أمنستي والتعذيب

إذا ما استثنينا جملة من التوصيات التي تلتقي فيها مع المطلب الحقوقي، لم يكن التوفيق حليف «العفو الدولية» في تقريرها الأخير حول المغرب.

التقرير الذي وضعت له كعنوان «ظلال الإفلات من العقاب... التعذيب في المغرب والصحراء الغربية»، لم يكن في مستوى المهنية التي تعرفها هذه المنظمة في تقاريرها. فقد عودتنا منظمة العفو الدولية على إنجاز تقارير حقوقية بمهنية عالية جعلتها تحظى بمصداقية عالمية وذلك في وقت كانت فيه المنظمات الحقوقية من عيار «امنيستي» تعد على رؤوس الاصابع.

التقرير الذي أنجزته هذه المنظمة عن المغرب يحتمل عدة ملاحظات منها:

أولا، المدة الزمنية التي شملها التقرير طويلة وخلالها حصلت عدة مستجدات، لم يتمكن التقرير من الوقوف عندها.

ثانيا، اعتمد التقرير على شهادات هي مجرد ادعاءات ولم يتسن التحقيق فيها اعتمادا على القواعد المعروفة في مجال الرصد والتقصي.

ثالثا، هناك ملفات اتخذت فيها إجراءات إدارية أو قضائية وتقرير أمنيستي أغفل التطرق لتلك الإجراءات.

رابعا، الطريقة التي حرر بها التقرير لم تعتمد عنصر الحياد مما أسقط التقرير في ما يشبه التحامل، مما قد يفهم به سقوط المنظمة في منطق رد الفعل الذي يفقد العمل احترافيته ومهنيته. النقط السالفة الذكرى كافية بأن تفقد التقرير مصداقيته وهذا له تأثير لا محالة على كل أهدافه، وأتحدث هنا عن فلسفة التقارير الحقوقية التي تضع على رأس غاياتها تحقيق الحقوق والدفع في اتجاه النهوض بها وحمايتها من الانتهاك.

ليس القصد من إبداء هذه الملاحظات الحسم في موضوع التعذيب في المغرب، بقدر الهدف في طرح التساؤل أولا حول توقيت التقرير والطريقة التي تم بها تقديمه. فالتقرير تم تقديمه في ثلاث عواصم في نفس اليوم، مما يثير التخوف من وجود تحامل ورغبة في إعطاء الموضوع صبغة معينة، وهذا الأمر يعاكس العمل الحقوقي ...

أيضا التقرير خرج للوجود، بالشكل والإخراج المذكورين في وقت يعرف فيه المغرب نقاشا حول إرساء الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب، بمعنى هناك حركية في اتجاه إرساء الميكانيزمات الأساسية التي قد تساعد على القضاء على التعذيب. الشكليات المذكورة أعلاه لا تنفي وجود تحدي كبير أمام المغرب في مجال القطع مع التعذيب، ولا تنفي احتمال وجود التعذيب خصوصا أثناء الحراسة النظرية في مخافر الشرطة أو الدرك. غير أن التعذيب لم يعد ممارسة ممنهجة في المغرب، وليس سياسة للدولة، وفي هذا الأمر تطور إيجابي يجب اعتماده في أي تقييم للوضع الحقوقي في البلد، وهذا الأمر يشهد به الفاعلون الحقوقيون في اللمغرب، والآليات الأممية المختصة في مجال التعذيب.

غير أنه من الموضوعية الإقرار بأن المغرب مازال يواجه تحدي القضاء على التعذيب، وهذا الأمر لن يتم إلا من خلال إقرار منظومة قانونية تقوم على مقومات القانون الإنساني الدولي، في انسجام مع الوثيقة الدستورية المغربية والمواثيق الدولية التي انضم إليها المغرب منذ سنوات.

المغرب اليوم في حاجة إلى إنتاج قانون جنائي يضع في الحسبان القطع النهائي مع التعذيب، بتجريمه وترتيب الجزاء على مقترفيه.

أيضا المغرب مطالب بإقرار مسطرة للقانون الجنائي تقوم على ضمان المحاكمة العادلة، من خلال توفير الشفافية في التحقيق أثناء الحراسة النظرية باستعمال التقنيات التي تجعل التحقيق مراقبا بغاية تفادي التعذيب، وأيضا تفادي الإدعاءات الكاذبة. كما أن المغرب مطالب بإرساء الآليات الوقائية والحمائية، مع إرساء الحكامة الأمنية القائمة على التربية والتكوين، وترتيب الجزاءات، والعمل بقاعدة عدم الإفلات من العقاب... **صحيح أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان ولجانه الجهوية تقوم بدور كبير في مجال حماية حقوق الإنسان من الإنتهاكات**، لكن عمل المجلس ولجانه لا يشمل كل مراكز الإعتقال، حيث ليست له الإمكانية لولوج مراكز الشرطة والدرك، وإن كانت هذه الإمكانية متوفرة له في مراكز الإعتقال الأخرى.

هذه الإجراءات هي السبيل الوحيد الذي يجعل المغرب يتفادى التقارير، المغرضة منها والموضوعية... غير ذلك سيبقى الدفاع عن صورة البلاد قابلا للتجريح، يقوم على الكلام الذي لا يرقى أحيانا كثيرة إلى مستوى الإقناع...

http://www.ahdath.info/?p=77187

العيون: مجموعة الامل للمعطلين الصحراويين تستنكر المنع الذي تعرضت له

فتحت يومه الاحد 24 ماي 2015 ، مجموعة الامل للمعطلين الصحراويين حليقة مركزية ، رفعت خلالها عدة شعارات مطالبة بالحق في التوظيف المباشر ، كما تضامن معطلي المجموعة مع ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان ، وتمت تلاوة البيان الختامي التالي :

بيان

يتسم الوضع الراهن بالعيون ، بتزايد وتيرة القمع الممنهج ضد الحركات الاحتجاجية السلمية ، عبر منع كافة الاشكال النضالية التي يؤطرها المعطلون الصحراويون ، والتي تصدح حناجرهم صباح مساء ، مطالبة بإحقاق العادلة الاجتماعية والحق في التشغيل والكرامة .

وفي صدد معركة الكرامة تواصل مجموعة 117 ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان ، اعتصامهم المفتوح لليوم الثاني والأربعين ، **أمام مقر اللجنة الجهوية لحقوق الانسان** ، وفي هذا الاطار إذ نعتبر نحن مجموعة الامل للمعطلين الصحراويين أن كافة المعارك النضالية التي تخوضها كافة الشرائح الاجتماعية ، معاركنا نحن أيضا ، لاننا في خندق واحد ضد سياسة التسويف والمماطلة التي تستهدف الجميع .

وعليه نحي نحن مجموعة الامل للمعطلين الصحراويين كافة المناضلين الاشاوس ونعلن للرأي العام ما يلي :

- تضامننا المبدئي واللامشروط مع مجموعة 117 ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان .
- إستنكارنا للمنع الذي تعرضنا له نحن مجموعة الامل للمعطلين الصحراويين
- تمسكنا بحقنا الغير قابل للتصرف في الادماج المباشر في أسلاك الوظيفة العمومية والشبه العمومية.
- دعوتنا السلطات الوصية على ملف التشغيل الى تحمل كافة مسؤولياتها لما ستؤول الية الاوضاع مستقبلا .
- دعوتنا كافة المنابر الاعلامية والحقوقية والنقابية الى مواصلة الدعم والمساندة .

http://saharascoop.com/news3953.html

حكاية شهيد.. محاولة لتأريخ قضية كمال عماري

– سياق الحدث

عرفت مدينة أسفي كغيرها من المدن والأرياف المغربية انخراطا قويا لساكنتها في الحراك الشعبي الذي انطلق في بلدنا الحبيب بتاريخ 20 فبراير من سنة 2011، متأثرا برياح الربيع العربي ومستلهما حراكه ووهجه من التجربتين التونسية والمصرية . وفي هذا السياق تألق أحرار مدينة أسفي وسجلوا تفاعلا متميزا مع المطالب الاجتماعية والسياسية المرفوعة من طرف نشطاء حركة 20 فبراير، الداعية إلى محاربة الفساد والاستبداد والمنادية بالتنمية الاقتصادية وتمثل المبادئ الديمقراطية والعدالة الاجتماعية. حيث خرجت المدينة كغيرها من المدن الأخرى في عشرات من التظاهرات السلمية كانت من بينها المسيرة الاحتجاجية السلمية المنظمة عصر يوم الأحد 29 ماي 2011 بحي دار بوعودة، والتي شارك فيها مجموعة من نشطاء حركة 20 فبراير وكان من بينهم قيد حياته الشهيد كمال عماري، الذي دأب على المشاركة في جميع الأشكال النضالية المنظمة بالمدينة.

هكذا وبعد انتهاء المسيرة المعلومة، وبينما هو متوجه إلى عمله كحارس ليلي بميناء آسفي، فوجئ بسبعة أفراد من عناصر الأمن بزي مدني استفردوا به في شارع عبد الرحمن الوزاني المعروف بشارع دار بوعودة، وبعد الاشتباه في كونه كان من المشاركين في المسيرة، قاموا بضربه ضربا مبرحا وفي شتى الأماكن الحساسة وتمكن من الإفلات منهم والابتعاد لعدة خطوات، حيث لحقوا به من جديد، وقاموا بطرحه أرضا فأشبعوه ركلا وضربا بالهراوات بشكل عنيف وغير متحفظ وذلك لعدة دقائق، ليصاب بعدة كدمات في جميع أنحاء جسمه، كما قاموا بضرب وتهديد كل من حاول تخليصه منهم، ثم تركوه ملقى على الأرض. وبعد أن استجمع قدراته، رجع أدراجه إلى بيته. واتصل بزملائه في حركة 20 فبراير الذين بادروا لتصوير الإصابات التي تعرض لها وإلى الاستماع لشهادته في الموضوع. ونظرا لتفاقم حالته الصحية، فقد توجه بتاريخ 31/05/2011، إلى عيادة أحد الأطباء المختصين في جراحة العظام والمفاصل، الذي قام بفحصه، ووصف بعض الأدوية له، ثم عاد الشهيد ليراجع طبيبا آخر يوم 01/06/2011، ولتسلم له وصفة طبية ثانية.

لكن بحلول مساء يوم 01/06/2011، أصبحت حالته الصحية متدهورة جدا، مما استدعى نقله إلى مصلحة المستعجلات بالمستشفى الإقليمي بآسفي حيث فارق، رحمه الله، الحياة في صبيحة اليوم الموالي.

كمال شهيد حراك الشباب المغربي

فوجئ المغاربة قاطبة يوم 02 يونيو 2011 بالبيان الصادر عن شبيبة العدل والإحسان بمدينة أسفي يعلن من خلاله خبر وفاة الأخ كمال عماري على الساعة الثانية زوالا، مشيرا إلى أنه ناشط بحركة 20 فبراير بأسفي وعضو شبيبة العدل والإحسان، وذلك على إثر جروح خطيرة في الرأس وعلى مستوى الركبة والعين والتي تعرض لها أثناء مشاركته بالمسيرة التي دعت لها حركة 20 فبراير بالمدينة يوم الأحد 29 ماي 2011، محملة المسؤولية للدولة وللأجهزة الأمنية المحلية وداعية كل الفاعلين الحقوقيين المحليين والوطنيين والدوليين لتبني ملف الشهيد واعتبار هذا الملف انتهاكا صارخا لحقوق الإنسان وجريمة بشعة ضد الإنسانية.

وفي نفس اليوم أصدرت حركة 20 فبراير بأسفي بيانا تنعي من خلاله شهيدها كمال عماري محملة المسؤولية للأجهزة الأمنية بدءا من وزير الداخلية إلى أصغر موظف بها، معلنة بأن كمال عريس الشهداء وأنه حي لم يمت.

موقف الهيئات والمنظمات الحقوقية من الملف

موقف الائتلاف المغربي لحقوق الإنسان

في نفس اليوم الذي استشهد فيه كمال عماري، صدر عن الائتلاف المغربي لحقوق الإنسان بيانا يعلن من خلاله تضامنه مع حركة 20 فبراير في وفاة عماري، ومدينا بقوة الاعتداءات الهمجية التي أدت إلى استشهاده وإصابة العديد من النشطاء، ومطالبا بفتح تحقيق عاجل ونزيه في جريمة القتل والاعتداءات المتكررة التي شهدتها مختلف التظاهرات التي عرفها المغرب لتحديد المسؤوليات وترتيب الجزاءات حتى لا يظل منتهكو حقوق الإنسان بعيدين عن المساءلة وإفلاتهم من العقاب، ومؤكدا تضامنه ودعمه الكامل لمختلف الأشكال الاحتجاجية السلمية والحضارية التي تمارسها حركة 20 فبراير، ومنددا باستخدام السلطات للعنف ولجوئها إلى أساليب القمع والتخويف في حق مواطنات ومواطنين يعبرون بشكل سلمي وحضاري عن

مطالبهم المشروعة في الديمقراطية والعدالة الاجتماعية واحترام حقوق الإنسان، معلنا في ختام البيان بعد تقديمه التعزية لأسرة الشهيد وللشعب المغربي مشاركته في المسيرة التي دعا إليها المجلس الوطني لدعم حركة 20 فبراير يوم 5 يونيو 2011 بالعاصمة الرباط.

كما ناشد الرأي العام الدولي وخاصة الاتحاد الأوروبي إلى اتخاذ مواقف حازمة من انتهاكات حقوق الإنسان الماسة بالحقوق والحريات بالمغرب.

وجدير بالذكر أن هذا الإئتلاف الحقوقي يضم 17 جمعية حقوقية ومدنية والمتمثلة في المنتدى المغربي للحقيقة والإنصاف، الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، العصبة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان، الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة، المرصد المغربي للسجون، منظمة العفو الدولية– فرع المغرب –، جمعية عدالة، الجمعية المغربية للنساء التقدميات، الجمعية المغربية للدفاع عن استقلال القضاء، منتدى الكرامة لحقوق الإنسان، المركز المغربي لحقوق الإنسان، المرصد المغربي للحريات العامة، منظمة حرية الإعلام والتعبير، الهيئة المغربية لحقوق الإنسان، الرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان، منتدى المواطنين، الهيئة الوطنية لحماية المال العام بالمغرب.

موقف منظمة التحالف الدولية

وبتاريخ 03 يونيو 2011 توجهت منظمة التحالف الدولية–قسم الشرق الأوسط وشمال إفريقيا مع المحامية سميرة كزاز من هيئة بروكسيل إلى مدينة أسفي للتحقيق في ملابسات وفاة الشاب كمال عماري الذي مات في ظروف مقلقة حسب وصفهم، حيث تمكن المراقبون من لقاء إخوة كمال عماري وتنسيقية حركة 20 فبراير بالمدينة وخلصوا إلى معطى مفاده أن الأجهزة الأمنية هي المسؤولة عن تعذيبه وتعريضه للضرب المبرح مما جعل حالته الصحية تتدهور وبالتالي يلقى حتفه يوم 02 يونيو 2011. وقد دعت في آخر تقريرها السلطات المغربية إلى وقف كل مظاهر العنف ضد أعضاء حركة 20 فبراير واحترام حقهم في التجمع والتظاهر وحرية التعبير.

موقف المرصد المغربي للحريات العامة والوسيط من أجل الديموقراطية وحقوق الإنسان

بعد مرور 14 يوما عن مقتل الشهيد كمال عماري صدر عن المرصد المغربي للحريات العامة والوسيط من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان يوم الخميس 16 يونيو 2011 بالرباط تقريرا بشأن ملابسات وفاة عماري وتداعيات الاعتداء على المتظاهرين يوم 29 ماي 2011 بأسفي، حيث خلص التقرير الذي أعده فريق للتقصي والمكون من الأساتذة خديجة المروازي الكاتبة العامة لمركز الوسيط من أجل الديمقراطية وحسن السملالي ويوسف غويركات، إلى كون الاعتداء العنيف الذي تعرض له الفقيد عماري من طرف رجال الأمن هو السبب المباشر وراء موته.

وقد أشار معدوا هذا التقرير إلى أن أهم المعطيات والخلاصات التي وصلوا إليها، تمت صياغتها بناء على إعمال تقنيات الاستماع الفردي والجماعي لمختلف الشهادات المتعلقة بملابسات القضية وتشمل أقوال الوكيل العام للملك بمحكمة الاستئناف بأسفي، وأقوال والي جهة دكالة عبدة، وأقوال المندوب الإقليمي لوزارة الصحة، وكذا الاستماع إلى شهادات عائلة الفقيد عماري، والشهود الذين عاينوا واقعة الاعتداء عليه، وعينة من الضحايا الذين تعرضوا للاعتداء والاختطاف بالإضافة إلى الاستماع أيضا إلى عينة من الفعاليات المحلية المدنية والسياسية والنقابية، فضلا عن تصريحات لعدد من المواطنين بمدينة أسفي.

ليختتم التقرير بتوصيات أهمها، ضرورة العمل على كشف الحقيقة كاملة في ظروف وفاة كمال عماري وتحديد المسؤوليات في ذلك مع اتخاذ جميع الإجراءات القانونية لمساءلة مرتكبي الاعتداءات والتعذيب والاختطاف والحجز يوم 29 ماي 2011 مع تحريك المتابعات في مواجهة المتورطين في ارتكاب هاته الأفعال، والعمل على فتح تحقيق لتحديد المسؤوليات على مستوى القرار الأمني في مختلف مسؤولياته، بخصوص الإفراط في استعمال القوة وما رافقه من اعتداء واختطاف واحتجاز وتعذيب ومعاملات مهينة وحاطة بالكرامة.

موقف المجلس الوطني لحقوق الإنسان

وفي نفس السياق وبعد مرور ثلاثة سنوات عن استشهاد كمال عماري جاء على لسان السيد ادريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الذي قدم تقريرا أمام مجلس البرلمان يوم الاثنين 16 يونيو 2014، يرصد من خلاله خلاصة عمل المجلس خلال الفترة الممتدة من مارس 2011 إلى غاية متم سنة 2013. وفي سياق حديثه عن وضعية حقوق الإنسان والحريات بالمغرب رصد التقرير تحت عنوان "الحق في التظاهر السلمي" عددا من حالات التوتر التي ترتَّبتْ عنها انتهاكاتٌ لحقوق الإنسان ومنها أحداث أسفي خلال شهر ماي من سنة 2011.

وهكذا أقر التقرير بالاستعمال المفرط وغير المتناسب للقوة مما تسبب في بعض الحالات في المس بالحق في الحياة (آسفي وآسا) والمس بالسلامة البدنية لبعض المحتجين. وبصرف النظر عن خلفيات وسياقات ومرامي هذا الإقرار الواضح والمباشر، فإنها المرة الأولى التي تعترف فيها مؤسسة رسمية (المجلس الوطني لحقوق الإنسان)، وأمام البرلمان، بمسؤولية الدولة في وفاة الشهيد كمال عماري في أسفي يوم 2 يونيو 2011 بعد أن تعرض للاعتداء من طرف القوات العمومية.

وقال التقرير أن المجلس سجل تنظيم 23121 تجمعا ومظاهرة سنة 2011، وسجل أيضا 20040 تجمعا وتظاهرة سنة 2012 غطت كل التراب الوطني، كما لاحظ أنها حافظت على طابعها السلمي ولم تشهد عنفا إلا في حالات معزولة وناذرة.

المساطر القانونية والقضائية التي سلكتها هيئة دفاع الشهيد وموقفها من القضية

في نفس اليوم الذي أعلن فيه عن وفاة الشهيد كمال عماري سارعت هيئة الدفاع و ن ورائها أسرة الضحية إلى تقديم شكاية بخصوص الوقائع المشار إليها أعلاه إلى الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف بأسفي، الذي قام بتكليف نائبين من نوابه للقيام بمعاينة جثمان الشهيد بالمستشفى الذي كان يرقد به عشية اليوم الثاني من يونيو 2011، وتحرير محضر بهذه المعاينة، ثم أعلن عن تكليف مركز الطب الشرعي التابع للمستشفى الجامعي ابن رشد بإجراء تشريح طبي على الضحية، وهو الأمر الذي تم في يوم الوفاة ليلا.

وفي اليوم الموالي للوفاة تقدم فريق الدفاع بطلبين لإجراء خبرة طبية على الضحية أمام المحكمة الابتدائية بأسفي وأمام المحكمة الإدارية بمراكش –باعتبارها المختصة ترابيا– لكن المحكمتين معا قضتا بعدم قبول الطلب، ليتم الموافقة على استخراج جثمان الشهيد ليدفن بمشاورة مع أسرته بتاريخ 04 يونيو 2011، بعد وعد رسمي من النيابة العامة على أنها ستمكن الدفاع وعائلة الشهيد من نسخة تقرير التشريح فور التوصل به، إلا أن النيابة العامة خلال يوم 06/06/2011 أصدرت بلاغا عبر وسائل الإعلام الرسمية تقدم فيه مستخلصا مجتزئا من خلاصات التقرير، وتعلن فيه عن تكليف الفرقة الوطنية للشرطة القضائية بالقيام بإجراء بحث تمهيدي في القضية.

وبعد فترة تناهز السنة على وقائع الحادثة، أحال الوكيل العام الملف على قاضي التحقيق –الملف عدد 280/2011– ليباشر التحقيق ضد مجهول من أجل تهم العنف العمدي المؤدي للوفاة دون نية القتل والعنف العمدي.

وقد أكدت هيئة دفاع الشهيد في بلاغاتها الثلاثة السابقة بمناسبة تخليد ذكرى استشهاده السنوية في الندوات الإعلامية، التي نظمتها لإطلاع الرأي العام بمستجدات الملف، على متابعتها لمسار التحقيق عن كثب، بتسجيل حضورها طرفا مدنيا، وبأنها منعت من الحصول على نسخ من وثائق الملف، بما في ذلك محاضر الشرطة وتقرير التشريح الطبي، وغيرها من الوثائق،كما تخوفت من مسار التحقيق الذي عرف عدة جلسات لمدة أربع سنوات، حيث استمع فيها قاضي التحقيق لمجموعة من الأشخاص، دون أن يخرج بخلاصات ومستنتجات في القضية، ودون توجيه أي إجراء من إجراءات البحث والتحقيق ضد أي من رجال القوة العمومية رؤساء ومرؤوسين رغم أن تقرير المجلس الوطني يشير صراحة إلى مسؤولية عناصر أجهزة الأمن ورؤسائهم.

كما أشارت هيئة الدفاع إلى أن جريمة الاعتداء على الشهيد كمال عماري، هي جريمة دولة تتضمن المس بالحق في الحياة وفي السلامة الجسدية والتعذيب، وانتهاك الحق في الانتماء والحق في التعبير والحق في الاحتجاج السلمي، وهي جرائم سياسية بعضها لا يسقط بالتقادم وفقا للقانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي المغربي، مصرة على كشف الحقيقة كاملة وتحديد المسؤوليات الفردية والمؤسسية ومحاكمة الجناة وكل المتورطين في القضية أمام قضاء مستقل ونزيه مع توفير كافة الضمانات لمحاكمة عادلة. ملوحة بأنه في حالة استنفاد جميع إمكانات الحصول على الحقيقة والإنصاف وجبر الضرر أمام المؤسسات الداخلية، إمكانية لجوء عائلة الضحية للمؤسسات الدولية المختصة، كما حملت المسؤولية للجهات القضائية المتدخلة في الملف وللسيد وزير العدل والحريات ولجميع السلطات العمومية المغربية في كل انحراف يعرفه مسار الملف، وفي كل إجراء من شأنه طمس الحقيقة والإنصاف.

http://badil.info/%D8%AD%D9%83%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D8%B4%D9%87%D9%8A%D8%AF-%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%88%D9%84%D8%A9-%D9%84%D8%AA%D8%A3%D8%B1%D9%8A%D8%AE-%D9%82%D8%B6%D9%8A%D8%A9-%D9%83%D9%85%D8%A7%D9%84-%D8%B9%D9%85%D8%A7/

اجتماع لجنة المناصفة و تكافؤ الفرص (الفوبريل)

المغرب- أمريكا الوسطى و الكرايبب

الرباط 25-30 مايو 2015

تحت عنوان "نساء لا صوت لهن "

البرنامج

الاثنين 25 مايو 2015	
استقبال وتسجيل المشاركات	09:30
الجلسة الافتتاحية	
-كلمة السيد راشيد الطالبي العلمي رئيس مجلس النواب. -كلمة السيد محمد الشيخ بيد الله رئيس مجلس المستشارين -كلمة السيدة رئيسة لجنة المناصفة و تكافؤ الفرص الفوبريل السيدة روسيبل راموس مادريغال	10:00 10:45
استراحة شاي	
الجلسة الاولى	
منسقة الجلسة السيدة النائبة كنزة الغالي. (15 دقيقة لكل مداخلة) -مداخلة السيدة كجمولة منت أبي -مداخلة ممثل (ة) المجلس الوطني لحقوق الانسان. - مداخلة خبيرة شؤون المرأة بأمريكا اللاتينية السيدة بلقيس مونس. ⇐ مناقشة عامة	11:00 11:15 11:30 11:45
الجلسة الثانية	
منسقة الجلسة السيدة Belkys Mons بلقيس مولس (10 دقيقة لكل مداخلة) - مداخلة ممثلة فرق الاغلبية عن اللجنة الموضوعاتية حول المناصفة والمساواة . -مداخلة ممثلة فرق المعارضة من اللجنة الموضوعاتية حول المناصفة والمساواة. -مداخلة السيدة لوبيز أوروا كلاديس Gladis Aourora Lopez (الهندوراس). - مداخلة السيدة روبييل راموس مادريغال. -مداخلة السيدة نوهيمي ريبيرا أفالوس جاكلين Nohemi Rivera Avalos Jackeline (السالفادور) - مداخلة السيدة يانيبيل أبريغو Yanibel Abrego (باناما) ⇐ مناقشة عامة.	12:00 12:10 12:20 12:30 12:40 12:50
وجبة غداء	15:30-14:00
الجلسة الثالثة	
استئناف الاشغال منسقة الجلسة السيدة بلبينا هريريرا أراووث Balbina Herrera Arauz.	15:30
مداخلة السيدة سعداتي ماء العينين. مداخلة السيدة التاغراسيا غنسباليث Altagracia Gonzales(الدومينيكان) مداخلة السيدة بعمر مسغولة مداخلة السيدة مقلها دليمي . مداخلة السيدة كهوانة أوبالا. ⇐ مناقشة عامة. تلاوة و مناقشة مشروع إعلان الرباط المصادقة على إعلان الرباط توجيه رسالة الى السيد بانكيمون. اختتام أشغال لجنة المناصفة و تكافؤ الفرص المغرب الفوبريل	16:00 16:10 16:20 16:30 17:00 17:15 17:30
الاختتام	

http://www.chambredesrepresentants.ma/ar/system/files/documents/lbrnmj.pdf

الهلال الأحمر المغربي فرع العيون يحتفي بتخرج المتطوعين

أضيف في 24 ماي 2015 الساعة 31 : 17

احتفل الهلال الأحمر المغربي فرع العيون بتخرج فوج المتطوعين يومه السبت 23 ماي 2015 على الساعة الخامسة مساء بدار الشبيبة المسيرة بحضور رؤساء فرق كرة القدم ورئيس الهلال الأحمر المغربي بالأقاليم الجنوبية ومؤ طري ومتطوعي الهلال الأحمر المغربي وممثلو اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان السمارة العيون وجمعية المهاجرين الأفارقة وتخلل النشاط إلقاء كلمات كلمة صاحبة السمو الملكي الأميرة الجليلة لآلة مليكة رئيسة منظمة الهلال الأحمر المغربي بمناسبة اليوم العالمي للصليب الأحمر والهلال الأحمر 8 مايو 2015 وألقتها السيدة بيبتو محجوبة عن الهلال الأحمر المغربي وكلمة أخرى حول المبادئ الأساسية للصليب الأحمر والهلال الأحمر وطوال العام 2015 كما تنوعت أمسية الاحتفال بأخذ ارتسامات المدعوين وفقرات فنية منها ماهو محلي وإفريقي.

وليسدل الستار على أساس تخرج أفواج أخرى من المتطوعين في السنة القادمة بحول الله

saharaojos.com/news1271.html http://

ندوة بطنجة تناقش تحديات الحق في الوصول إلى المعلومة بالمغرب

طنجة 24 – متابعة: شكل موضوع "الحق في المعلومة"، محور ندوة إعلامية، نظمتها مجموعة عمل منظمة حريات والإعلام "حاتم" بطنجة يوم الجمعة الماضي

وتحدث محمد العوني، رئيس منظمة حريات الإعلام والتعبير "حاتم"، في مداخلته، عن أهمية الحق في الوصل إلى المعلومة، التي نبه إلى أنه ليس حكرا على الصحفيين، بل يجب أن يكون مكفولا لجميع المواطنين، واصفا هذا الحق بأنه طريق للحد من مختلف مظاهر الفساد، والحفاظ على المال العام وضمان الشفافية والنزاهة.

وعلى مستوى الواقع، أورد العوني، أن المغرب يعرف تضييقا على المعلومة وحرمانا للمواطنين، وفي مقدمتهم الصحفيين، منها، وهو ما يعكسه الانغلاق الشديد للإدارات العمومية، مستغربا خوف الجهات الرسمية من تمكين الجميع من حقهم في المعلومات، ضدا على النص الدستوري نفسه.

وحول القانون المقترح لتنظيم الحق في الوصول للمعلومة، أورد الشعبي أنه أتى للتضييق على هذا الحق، معتبرا أن مقتضياته ناقصة ولا تخدم حرية العمل الإعلامي وتعمل جاهدة على تضييق فضاء المعلومات المتاح الحصول عليها، داعيا إلى إعادة النظر في هذا المشروع، وفتح للنقاش، للخروج بقانون يضمن الحق المذكور ويبرز التزامات كل طرف من الناحية التنظيمية بما في ذلك الدولة.

أما إبراهيم الشعبي، المدير الجهوي لوزارة الاتصال، والذي تحدث أيضا بوصفه صحفيا، فقد أبدى استغرابه من قرار جعل وزارة الوظيفة العمومية وتحديث القطاعات، مسؤولة عن إخراج قانون الحق في الوصول إلى المعلومة إلى حيز الوجود، مذكرا بتصريح الوزير محمد مبدع حول كونها وزارة تعج بالفساد وتعاني من الجمود.

ونبه الأستاذ الشعبي أيضا إلى أن هذا القانون الذي كان إلى منتصف العام الماضي محط نقاش وجدل كبير نظرا إلى عدم رضا فاعلين مدنيين وحقوقيين عن بنوده، اختفى تماما من على ساحة التداول، ودخل إلى مرحلة السرية، ما جعل كثيرين غير متفائلين بالنسخة التي ستخرج للوجود.

وأورد الأستاذ الشعبي أن الصحفيين يعانون كثيرا جراء حرمانه من حقهم في الوصول غلى المعلومة وإيصالها للمواطنين، حيث إن جل الغدارات العمومية تفتقر لأقسام تواصلية مكونة ومدربة على التعامل مع الجسم الصحفي ولها صلاحيات إعطاء المعلومات للراغبين فيها.

من جانبها تحدثت المحامية خديجة جنان، وهي أيضا عضو هيأة تدبير "حاتم" بطنجة، عن كرونولوجيا الحق في الوصول إلى المعلومة، والتي نصت عليها أبرز التشريعات العالمية، مشددة على كونها صارت حقا ثابتا من حقوق الإنسان.

وأضافت جنان أن المغرب ينص في دستوره في المادة 27 على الحق في الوصول إلى المعلومة ويتصدى لمحاولات منعها عن المواطنين، وتوجد أيضا بنود دستورية أخرى تصب في هذه الخانة، لكن في المقابل لا يوجد نص تشريعي في المستوى المطلوب لمواكبة هذا الحق تنظيميا، بل إن هناك بنودا في القانون الجنائي تعادي هذا الحق وتعاقب على تفعيله عمليا.

أما الأستاذ عبد الصبور عقيل، ممثل **اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان**، فأورد أن الحق في الوصول إلى المعلومة يصنف ضمن حقوق المواطن، ودليل على مدى ديمقراطية المجتمع، كما أنه صمام أمان لمبادئ النزاهة والديمقراطية وحقوق الإنسان.

وذكر الأستاذ عقيل بتضحيات الإعلاميين والحقوقيين المغاربة ونضالهم من أجل انتزاع هذا الحق، لكن القانون المقترح لتنظيمه، في نسخته التي خرجت للوجود، لا تتماشى وضرورة تمكين المواطن من المعلومة، على اعتبار المطبات التي يضعها في طريق الوصول للمعلومة، مبديا موقف الجهة التي يمثلها من القانون المقترح، وتشديدها على إعادة النظر فيه.

أما الصحفي أحمد الدافري، فنبه إلى أن حق الوصول إلى المعلومة لا يهم الصحفيين فقط، بل يهم بالدرجة الأولى المواطنين العاديين، كون أن الصحفيين عليهم الوصول إلى المعلومات عبر مصادرهم وطرقهم الخاصة وعدم الاعتماد على التواصل الرسمي مع المؤسسات فقط.

وأورد الدافري أن هناك جهات تتعامل مع المعلومات بسوء نية وبمبدأ المصلحة الشخصية، ومن بينها جهات إعلامية، داعيا إلى تنمية الوعي العام بالحق في الوصول إلى المعلومة وبضرورة حسن التعامل معها بما يخدم الصالح العام لا المصالح الشخصية.

http://www.tanja24.com/m/news13471.html

لقاء بالحسيمة حول محاربة السيدا والادمان وتقليص مخاطر المخدرات

08:45:00 - 23/05/2015

التبريس.

نظمت كل من جمعية محاربة السيدا و***اللجنة الجهوية لحقوق الانسان الحسيمة الناظور***، التابعة ***للمجلس الوطني لحقوق الانسان***، صباح اليوم السبت 23 ماي الجاري، بأحد فنادق مدينة الحسيمة، لقاء تشاوري ضم فاعلين محليين ووطنيين حول محاربة السيدا ومجال الادمان وتقليص مخاطر تعاطي المخدرات، بناء على مقاربة الصحة وحماية حقوق الانسان.

اللقاء الذي أطره كل من الدكتور مولاي أحمد الدريدي المنسق الوطني لجمعية محاربة السيدا، والمسؤول عن الترافع وحقوق الانسان، ومحمد الخماس المنسق الوطني لبرنامج تقليص مخاطر الإصابة بالسيدا عند متعاطي المخدرات، وحضره فاعلون بالمجتمع المدني، وممثل عن القضاء، ممثل عن الدرك، ممثل عن الأمن، ممثل عن التعليم، الصحة، الشبيبة والرياضة، كان من أجل خلق مقاربة جديدة لمتعاطي المخدرات مبنية على الصحة وحقوق الانسان، وذلك بتبني مبادرة جديدة للترافع على أرضية ما تضمنه إعلان الرباط.

http://www.altpresse.com/

نيابة التعليم بوزان واللجنة الجهوية لحقوق الانسان يسدلان الستار على الموسم الدراسي على ايقاع التربية على المواطنة وحقوق الانسان والديمقراطية

لان اتفاقية الشراكة الموقعة بين **اللجنة الجهوية لحقوق الانسان بالشمال** ، والأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين بطنجة – تطوان لن يكون لروحها صيتا يذكر اذا لم تفلح في فتح نوافذ على فضاءات المدرسة العمومية يتسرب منها نسيم التربية على المواطنة وحقوق الانسان والديمقراطية ، فتنساب هذه القيم في شرايين الأجيال الصاعدة التي تبني الطريق والطريق يبنيها كما قال الشهيد المهدي بنبركة وهو يشرف على ورش طريق الوحدة .

في هذا السياق ، ومن أجل اعطاء نفس لروح هذه الاتفاقية ، وبعد سلسلة من الأنشطة المشتركة أطلقتها نيابة وزارة التربية الوطنية بوزان والآلية الحقوقية الدستورية التي نجحت في تغطية الموسم الدراسي الذي دخل منعرجه الأخير ، أسدل الستار يوم الأربعاء 20 ماي بتنظيم لقاء واسع ونوعي استضاف فيه الشريكان اللذان دعمهما المجلس البلدي في طبعته الجديدة ، عالم الاجتماع الدكتور مصطفى محسن الذي سائل" المدرسة المواطنة ".

اليوم الدراسي انطلق بجلسة افتتاحية تحدث فيها كل من ،السيدة عزيزة الحشالفة نائبة وزارة التربية الوطنية بوزان ، ومحمد حمضي عضو اللجنة الجهوية لحقوق الانسان بالشمال ، ومحمد غدان رئيس المجلس البلدي الذين أجمعوا بأن العمل المشترك الذي يقومون به يدخل في اطار مواصلة زرع البذور دون التفكير في الحصاد ، وأن ضجيج الجدار الذي ينهار لن يحجب عن المسامع صوت القمح الذي ينمو .

الدكتور مصطفى محسن في مداخلته التي اختار لها عنوان " التربية على المواطنة وحقوق الانسان والديمقراطية " ناقش فيها في المحور الأول مفهوم المواطنة في دلالاته وأبعاده وعلاقته بالديمقراطية . وفي المحور الثاني سلط الضوء على مفهوم حقوق الانسان جدورا وامتدادات. أما المحور الثالث فخصصه للحديث عن التربية على المواطنة وحقوق الانسان بين السياق التربوي المؤسسي وبين المحيط الاجتماعي . وفي المحور الأخير تقدم بمجموعة من البدائل المقترحة والآفاق من أجل التفكير في بناء مدرسة مواطنة قادرة على بناء الإنسان الذي نطمح اليه بكل ما ننتظر أن يحمله من معارف ومهارات وكفايات ومنظومات قيمية.

بدوره وضع عضو اللجنة الجهوية لحقوق الانسان الحضور في قلب " دليل المدرس (ة) للتربية على حقوق الانسان ، الذي ترجمه المجلس الوطني لحقوق الانسان ، ووضعه رهن اشارة منسقي ومنسقات أندية حقوق الانسان والمواطنة بالمؤسسات التعليمية باعتبارها موطنا للأجيال الصاعدة التي عليها تملك الثقافة الحقوقية .

وذكر ممثل الآلية الحقوقية الدستورية (الفصل 161) بمضامين اعلان باماكو الصادر عن الندوة الدولية المنعقدة بتاريخ 3 نونبر 2000 حول حصيلة ممارسات الديمقراطية والحريات في الفضاء الفرانكفوني ، والذي من بين الالتزامات التي جاءت في بابه الرابع ، النهوض بالثقافة الديمقراطية في شتى أبعادها ، وذلك عن طريق التربية والتكوين (دليل المدرس(ة) آلية من آليات الاشتغال على النهوض بثقافة المواطنة وحقوق الانسان),

يذكر بأن هذا اليوم الدراسي الهام الذي تفاعل مع حلقاته الحضور الكمي والنوعي ، دارت أشغاله برحاب فضاء الثانوية التأهيلية عبد الله بن ياسين ، وتابعها طيف من المشاركات والمشاركين نذكر منهم ، منسقو و منسقات أندية المواطنة وحقوق الانسان ، والتعاونيات المدرسية ، وممثلون وممثلات نقابات تعليمية ، وجمعيات المجتمع المدني ، وأطر ادارية وتربوية ، وتلميذات وتلاميذ ، وأعضاء من المجلسين البلدي والإقليمي ، وفاعلون بجمعيات أمهات وآباء التلاميذ .

http://www.halainfo.com/%D9%86%D9%8A%D8%A7%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%85-%D8%A8%D9%88%D8%B2%D8%A7%D9%86-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%87%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D9%84/

المغرب : شيوخ التيار الجهادي يتراجعون عن عقائدهم ويلتحقون بالعمل الحزبي

في خطوة مفاجئة ، قرر شيوخ ما يعرف بالتيار الجهادي ، التحاق بحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية أثناء انعقاد مجلسه الوطني بمقر الحزب بالرباط . ومن أبرز الملتحقين عبد الكريم الشاذلي، أحد المعتقلين السابقين على خلفية أحداث 16 ماي الإرهابية بالدار البيضاء ، والذي حوكم بـ 30 سنة سجنا نافذا قضى منها ثماني سنوات وصدر في حقه عفو ملكي سنة 2011 إلى جانب شيوخ آخرين . كما التحلف بنفس الحزب عناصر من حركة الشبيبة الإسلامية على رأسهم فوزي عبد الكريم .

كما تم الإعلان في ذات الاجتماع، عن التحاق إدريس هاني، أحد أبرز المنظرين للفكر الشيعي بالمغرب، فيما توصل المجلس الوطني للحزب برسائل من مجموعة كبيرة من معتقلي السلفية الجهادية داخل وخارج السجون، يعلنون من خلالها رغبتهم الانضمام إلى نفس حزب ، فأكثر من أربعمائة سلفي جهادي في السجن يعلنون انخراطهم في حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية ، حيث أعلن عبد الكريم الشاذلي، منظر السلفية الجهادية، أن أربعمائة سلفي جهادي بالسجون أعلنوا "من خلاله" الانخراط في حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية...

واعتبر محمود عرشان، الرئيس المؤسس لحزب الحركة الديمقراطية والاجتماعية ، أن التحاق هؤلاء بالحزب لن يغير من مبادئ الحزب شيئا ، فيما تساءل بعض المتتبعين للشأن السياسي والحزبي بالمغرب عن الخلفيات السياسية لعملية التحاق هؤلاء للحزب؟ وهل الأمر يتعلق بالرغبة في الاستقطاب في سباق مع الزمن مع قرب الاستحقاقات الانتخابية المحلية والتشريعية؟ أم ان الآمر يتعلق بأجندة سياسية لا يعلم خفاياها إلا المسؤولين عن الحزب والدوائر المقربة إليهم؟

وقد تعمد كبير السلفيين عبد الكريم الشاذلي توزيع "نبذة حياته" على الحاضرين، ابرز فيها بشكل غير مفهوم أنه كان يشتغل من 1989 إلى 1992 مسؤولا بالمديرية العامة للدراسات والمستندات (لادجيد)..

وجاء في سيرة الشاذلي انه عمل موظفا ساميا بإدارة الدفاع الوطني بالرباط بين 1989 و 1992 في قسم التعاون الدولي والعلاقات العسكرية المغربية الأمريكية، بالإضافة إلى عمله في قسم التجهيز بإدارة الدفاع الوطني و المديرية العامة للدراسات والمستندات(لادجيد)

يشار إلى أن عبد الكريم الشاذلي، الذي تحول من الفلسفة إلى التنظير الجهادي، دشن مساره ضمن تنظيمات الإسلام الحركي منذ شبابه، إذ ساهم في تأسيس الجماعة الإسلامية رفقة قيادات إسلامية بارزة...

وكان الشاذلي عضوا نشيطا بها إلى أن قرر مغادرتها سنة 1985 ، وسبق اعتقاله بين سنتي 1984 و 1985، ثم في عام 1995 والتحقيق معه في إطار تكوين خلايا إسلامية وسط الجيش. وفي نهاية التسعينيات أعلن أن مسار التيار السلفي الجهادي ناجح و سيفرض نفسه عالميا. ومع بداية محاكمته على خلفية أحداث البيضاء الإرهابية سنة 2003 ، أنكر علاقته بتنظيم السلفية الجهادية واستنكر أحداث 16 ماي الدامية بالدار البيضاء.

واستفاد الشاذلي من العفو الملكي في 2011 بعد استجابة جلالة الملك محمد السادس **لمذكرة رفعها رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إدريس اليزمي وأمينه العام محمد الصبار**، ولم يدلي بأية تصريحات لوسائل الإعلام بعد خروجه من السجن.

أما عبد الكريم فوزي، الذي عاد من المنفى خلال السنوات الأخيرة، فكان يُعتبر الذراع الأيمن لزعيم الشبيبة الإسلامية عبد الكريم مطيع سواء أثناء تواجده في المغرب او خلال تواجده في الخارج..

وفي تدخل كل من عبد الكريم الشادلي وإدريس هاني والعضو النشيط بالشبيبة الإسلامية فوزي عبد الكريم أكدوا جميعا على أن الظروف التي يمر بها المغرب أكدت أن الانتقال الديمقراطي وحرية التعبير والقطيعة مع الماضي ظروف ملائمة للعمل السياسي للمشاركة فيه والمساهمة في تخليقه. وضمن النقط التي ركزوا عليها أن الوطنية الصادقة تستدعي المشاركة في بناء الوطن من الداخل وعدم اغتنام الفرص لخلق البلبلة التي تخدم خصوم الوطن من الخارج والداخل. وأكدوا أن الدستور المغربي الذي يرتكز على الثوابت : الدين الإسلامي والملكية والوحدة الترابية مقدسات لا يجب المتاجرة بها.

http://www.assakina.com/news/news2/70521.html

الرباط.. مائدة مستديرة حول: الحركة الحقوقية ورهان البناء الديمقراطي

ينظم المكتب التنفيذي لحلقة الوفاء لذاكرة محمد الحيحي مائدة المستديرة حول موضوع " الحركة الحقوقية ورهان البناء الديمقراطي" وذلك يوم الأربعاء 27 ماي على الساعة الرابعة والنصف بالمكتبة الوطنية بالرباط، بمشاركة عدد من ممثلي الهيئات الحقوقية و الفعاليات الجمعوية و الأكاديمية المهتمة.

يؤطر الندوة الأساتذة : عبدالرحمن بنعمرو، **محمد الصبار**، لطيفة البوحسيني، الحبيب بلكوش وخديجة المروازي وسيقوم بتنشيط أشغال هذه المائدة الأستاذة لطيفة بوشوى.

http://akhbaralmaghreb.ma/%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A8%D8%A7%D8%B7-%D9%85%D8%A7%D8%A6%D8%AF%D8%A9-%D9%85%D8%B3%D8%AA%D8%AF%D9%8A%D8%B1%D8%A9-%D8%AD%D9%88%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88/

زيارة تضامنية لحملة الشواهد المعطلين الصحراويين لمجموعة 117 تستنفر السلطات الأمنية بالعيون

24 مايو,2015

نظم حملة الشواهد المعطلين الصحراويين بالعيون اليوم السبت 23 ماي/أيارالجاري، زيارة تضامنية لمجموعة 117، ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان، المعتصمين من أمام مقر اللجنة الجهوية لحقوق الانسان بالعيون في حدود الساعة الثانية عشرة زوالا في يومهم الواحد و الاربعين من الاعتصام السلمي، وذلك من أجل الإطمئنان على أوضاعهم الصحية خاصة بعد خوضهم لإضراب إنداري عن الطعام لمدة 72 ساعة.

هذا و قد استمرت الزيارة التضامنية ساعة من الزمن بالتحديد فقط، مما حدا بمختلف أجهزة الأمن بالعيون إلى تشديد حصارها حول مكان المعتصم من أمام مقر اللجنة الجهوية لحقوق الانسان فرع العيون-السمارة، بقيادة باشا مدينة العيون "إبراهيم بنبراهيم" و مختلف المسؤوليين الأمنيين، الذين عمدوا مباشرة بعد انتهاء الزيارة و انصراف أعضاء من حملة الشواهد المعطلين الصحراويين المكون من "التنسيقية المحلية للأطر العليا الصحراوية المعطلة بالعيون" و "مجموعة OCP على محاولة فض المعتصم السلمي لمجموعة 117، من خلال إعطاء أوامرهم بضرورة نزع "SKILLS SAHARA أغطية كانت معدة لحمايتهم من لهيب الشمس، محاولة إقناع المعتصمين بضرورة إخلاء مكان المعتصم وهو الشيء الذي يرفضه المعتصمين لحدود الساعة.

على هذا الأساس فإن حملة الشواهد المعطلين الصحراويين بالعيون ليؤكدون على تضامنهم المطلق و اللامشروط مع مجموعة 117 ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان، معربين عن إستعدادنا خوض أشكال نضالية تضامنية مع مجموعة 117

http://sawtechaabe.com/?p=13932

Avortement : Les associations féminines rejettent les résultats du dialogue

La polémique autour de la légalisation de l'avortement ne semble près de s'essouffler. Les associations féminines regroupées dans «l'alliance du printemps de la dignité» viennent de rendre public un communiqué où elles rejettent les résultats des travaux du comité chargé de donner son avis sur la question.

«Ce qui a été annoncé, mis à part le fait de sortir la question de l'avortement du domaine du tabou, reste très loin de répondre aux besoins des femmes dans des situations de grossesse non désirée», peut-on lire sur le communiqué.

Que veut donc le printemps de la dignité ? Une décriminalisation définitive de l'avortement, qui mettrait fin au phénomène de l'avortement clandestin. «Au lieu d'aboutir sur une loi qui ferait de l'autorisation (de l'avortement, ndlr) la règle et de l'interdiction dans certains cas, l'exception, ces amendements sont venus renforcer l'interdiction et la criminalisation», expliquent les associations qui composent l'alliance.

Ainsi, les cas dans lesquels l'avortement est permis ne constitueraient, selon elles, qu'une petite partie des situations où les femmes devraient être autorisées à avorter. «La loi ne prend pas en compte les cas où la femme est déclarée inapte à cause d'une maladie mentale ou parce qu'elle est mineure», note le communiqué, soulignant que la législation devrait autoriser l'avortement s'il présente un danger pour la santé physique, mentale, psychique ou sociale de la femme. Cette coalition d'associations accuse les auteurs de ces propositions d'avoir des références «conservatrices», pour avoir considéré l'arrêt volontaire de la grossesse comme un sujet touchant «la société et ses valeurs», et non comme une affaire de santé publique. «Continuer la criminalisation de l'avortement constitue une discrimination contre la femme et une atteinte à la sacralité de son corps», poursuit le communiqué.

Au final, le Printemps de la dignité demande que l'avortement ne soit criminalisé que s'il s'agit d'un acte clandestin, non médical ou forcé. La coalition recommande, entre autres, que le texte régissant l'avortement soit contenu dans le code de la santé, non le code pénal, que la notion d'avortement médical soit élargie en concordance avec la définition de l'Organisation mondiale de la santé (OMS), que l'anonymat soit garanti dans les cas de viol et d'inceste, ou encore que des stratégies nationales de sensibilisation contre les grossesses non désirées soient mises en place au niveau national, conjuguées à des cours d'éducation sexuelle pour les plus jeunes.

Il est à noter que la question de l'avortement avait fait l'objet d'un arbitrage royal au terme

des travaux d'un comité consultatif. Un communiqué du Palais Royal avait annoncé le 15 mai dernier que l'avortement dans «quelques cas de force majeure» sera autorisé. Il s'agit des cas de viol, d'inceste ou de graves malformations dont le foetus pourrait souffrir, en plus des situations où la grossesse présente un danger pour la vie de la femme, prises en compte dans l'ancienne législation. Ce communiqué mettait ainsi terme à un débat national. Il avait fait suite à des consultations prenant en compte, notamment, les avis du ministre de la justice et des libertés, celui des affaires islamiques ainsi que celui du président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH).

Femmes d'Afrique : Un forum pour tout dire

L'un des temps forts de la 18ème édition du Festival Gnaoua et Musiques du Monde d'Essaouira(*), a incontestablement été le 4ème Forum organisé en partenariat avec le **Conseil National des Droits de l'Homme,** sous le thème «Femmes d'Afrique: créer, entreprendre».

Ainsi, des interventions passionnantes de 20 femmes africaines de 7 pays ont permis d'engager des débats essentiels sur le rôle actuel et à venir des femmes dans le développement de leur continent. Des échanges qui ont clairement démontré la volonté des femmes d'Afrique d'approfondir la confrontation de leurs expériences respectives et la nécessité de créer une plate-forme où elles expriment leur force, leurs expertises, pour que les femmes africaines soient plus interconnectées.

L'Afrique à venir

A ce propos, les intervenants à ce forum, qui a réuni pendant 2 jours des femmes des mondes de la politique, des affaires, des médias et des arts, des responsables patronales, des académiciennes, des syndicalistes et des militantes des droits de l'Homme, ont établi un parallèle entre les écarts existants entre plusieurs pays africains au niveau de certains indicateurs socio-économiques et le degré d'évolution de la situation de la femme dans les sociétés concernées.

Ces mêmes écarts socio-économiques, touchant notamment la scolarisation des filles ou l'accès des femmes aux prestations médicales, pose, selon eux, la problématique d'établissement d'un bilan unifié, sinon homogène de la situation de la femme dans un continent qui avance à plusieurs vitesses et donne l'«illusion», pour certains, que les questions liées à la condition de la femme africaine sont différentes d'un pays à l'autre.

Mais dans l'ensemble, les conférenciers ont observé que la condition de la femme africaine connaît un changement un peu partout, même dans les systèmes sociaux les plus conservateurs, expliquant que parmi les facteurs qui ont conduit à ce changement, figurent l'urbanisme et la crise économique qui ont contribué au bouleversement des schémas sociaux établis, à la favorisation du travail et de la participation sociale des femmes et au développement du salariat féminin, entre autres.

Quelle place pour ces dames?

Toutefois, certains panélistes ont regretté le fait que cette participation grandissante de la femme dans l'activité économique ne soit pas accompagnée par une évolution de sa place dans la société, qui reste entravée tantôt par un cadre juridique défavorable, tantôt par des systèmes familial, social, tribal ou coutumier qui résistent à cette mutation. D'autres ont noté le manque de volonté de la classe politique qui entretient le paradoxe d'un discours plaidant pour l'émancipation de la femme, mais qui ne trouve pas d'écho dans ses stratégies.

Le rôle de la famille a suscité un débat particulier entre certains intervenants qui ont plaidé pour la création des conditions propices à l'épanouissement de ce noyau dur de la société, pour en faire un outil de promotion du développement économique et d'autres qui ont considéré que la structure familiale, telle qu'elle est en Afrique actuellement, constitue un frein à l'émancipation de la femme et un incubateur d'un ensemble d'idées réduisant son rôle dans la société.

La condition au féminin

La condition des femmes en Afrique a également été décortiquée sous l'angle de la création et à travers la présentation de modèles de parcours féminins touchant les arts, la littérature, les médias, l'entreprenariat ou l'événementiel. Les panélistes ont ainsi raconté les événements qui les ont inspirées et guidées dans leurs combats liés à une quête de reconstitution de soi, de résistance ou de réappropriation de ses propres valeurs et identité.

Sur ce registre, le constat a été que les femmes africaines sont très ancrées dans le monde de la création, comme le démontrent plusieurs indicateurs liés au nombre de ces femmes créatrices, mais également leur forte présence dans les palmarès des prestigieux Prix et consécrations dédiés à ce domaine.

http://www.lereporter.ma/societe/actualite-societe/5565-femmes-d%E2%80%99afrique-un-forum-pour-tout-dire

Cambon: Les voix qui accusent le Maroc de torture "n'ont pas pris la mesure des changements dans le Royaume"

Paris - Les voix habituelles qui critiquent le Maroc sur la question des droits de l'Homme et l'accusent d'être encore l'"eldorado de la torture", "n'ont manifestement pas pris la mesure des changements qui sont intervenus dans le Royaume", a souligné Christian Cambon, vice-président de la commission des Affaires étrangères, de la Défense et des Forces armées au Sénat français.

Le sénateur français, qui recevait une délégation de journalistes marocains en visite à Paris (20-21 mai), faisait allusion au dernier rapport d'Amnesty International qui a choisi le Maroc parmi les pays retenus dans le cadre d'une campagne mondiale contre la torture intitulée "Stop Torture".

Il a indiqué que "les Nations-Unies ont donné acte au Maroc des efforts qui sont faits" dans le domaine des droits de l'Homme, "puisque il n'y a plus de reprise de la branche des droits de l'Homme dans le mandat de la Minurso".

Le Maroc, qui a connu certes dans le passé des atteintes aux droits de l'Homme, est "un pays qui a un avenir" car ayant su regarder son histoire, a déclaré M. Cambon, qui a particulièrement cité parmi les mesures prises par le Royaume dans ce domaine, la mise en place de l'Instance équité et réconciliation et le **Conseil national des droits de l'Homme et ses représentations régionales**.

"Le Maroc a accompli des progrès très importants en matière de promotion des droits de l'Homme et continue à en faire et la volonté du Souverain et du gouvernement vont dans le même sens", a-t-il dit, ajoutant que "la question des droits de l'Homme est un combat permanent et le Maroc est au bout de ce combat".

M. Cambon a mis en garde, dans ce cadre, contre les provocations faites au Maroc sur le dossier du Sahara et des droits de l'Homme.

Des associations actives dans ce domaine s'acharnent sur le Maroc, mais ne disent jamais la même chose aux Algériens et ne se soucient guère des conditions de la population sahraouie séquestrée à Tindouf, a fait constater M. Cambon, qui a dit "attendre depuis deux ans l'autorisation des Algériens pour visiter les camps de Tindouf".

Le sénateur français, qui préside du côté français le groupe interparlementaire d'amitié France-Maroc, a indiqué que la dernière résolution du conseil de sécurité de l'ONU sur le Sahara marocain "encourage les parties à aller plus loin dans la négociation sur la base des propositions du Maroc (plan d'autonomie)".

"C'est un élément de solution d'aller faire le renforcement de l'autonomie de ce qui deviendra les provinces du sud", a dit M. Cambon, qui n'a pas manqué d'exprimer son étonnement de voir "les efforts consentis toujours du même côté, c'est-à-dire du côté marocain".

"Les Algériens n'ont jamais proposé quoique ce soit", a noté le vice-président de la commission des Affaires étrangères, de la Défense et des Forces armées au Sénat français.

http://www.lemag.ma/Cambon-Les-voix-qui-accusent-le-Maroc-de-torture-n-ont-pas-pris-la-mesure-des-changements-dans-le-Royaume_a89840.html

DROITS DE L'HOMME: LA TUNISIE INTÉRESSÉE PAR L'EXPÉRIENCE MAROCAINE

Le **Conseil national des Droits de l'Homme (CNDH)** accueille, ce lundi 25 mai à Rabat, une délégation tunisienne de l'Instance vérité et dignité (IVD) que préside la militante Sihem Ben Sedrine.

La délégation tunisienne, composée de six membres, sera reçue par le secrétaire général du CNDH (Conseil national des Droits de l'Homme), Mohamed Sebbar, au premier jour de sa visite d'information qui durera cinq jours. Une visite destinée à s'enquérir de l'expérience du royaume en matière de promotion des Droits de l'Homme, notamment le rôle qu'a joué l'Instance équité et réconciliation (IER), a appris Le360 auprès du CNDH.

"Nous sommes ravis de travailler avec nos homologues tunisiens dans le cadre d'un partenariat renforcé", nous a déclaré un responsable du CNDH.

A noter que l'Instance vérité et dignité de Tunisie se prépare à lancer un processus de la justice transitionnelle, censée aboutir à une réconciliation nationale après la période de dictature. L'Instance est chargée d'examiner les violations des Droits de l'Homme et crimes économiques depuis 1955 jusqu'à décembre 2013.

http://www.le360.ma/fr/politique/droits-de-lhomme-la-tunisie-interessee-par-lexperience-marocaine-41033

Avortement : La déception !

On y a cru, mais **on aurait dû se douter que dans un combat où CNDH a particulièrement manqué de combativité ne pouvait qu'accoucher d'un prématuré largement anémié**

Le CNDH, le ministère de la justice et celui des affaires islamiques et des Habous ont rendu leurs copies sur la dépénalisation de certains cas d'avortement. Les progrès enregistrés se limitent à deux cas : celui où la grossesse résulterait d'un viol ou de l'inceste, et celui de l'existence de graves malformations et de maladies incurables que le fœtus pourrait contracter. Le cas où la grossesse constituerait un danger pour la vie et la santé de la mère figurait déjà dans l'ancienne mouture en vigueur encore aujourd'hui. De quelle façon appréhender ces retouches ? Une demi-défaite ou une semi-victoire ? Pour faire bonne figure, on va dire que c'est toujours ça de pris sur les conservatismes les plus bêtes. La société saura, comme à son habitude, s'accommoder avec le reste en s'exposant, au pire, à la mort sur le billard de l'avortement clandestin ; au mieux au glaive d'une justice ramidienne, du nom de l'islamiste Mustapha Ramid, ministre d'un ministère qui n'a jamais autant mal porté son nom, celui de la justice et des libertés (sic).

C'est triste comme un jour de canicule après une décennie de sécheresse ! Parce que l'islamiste Saâdeddine El Othmani, président du conseil national du PJD, avait ouvert les voies de l'espoir. Ce compagnon de route du tonitruant chef du gouvernement Abdalilah Benkirane dont il a été aussi ministre des Affaires étrangères, n'a pas hésité à appeler à la dépénalisation de l'avortement si la grossesse est le produit d'un viol ou de l'inceste ; si les examens médicaux détectent chez le fœtus des maladies génétiques incurables ou des malformations graves, si elle met la santé ou la vie de la mère en danger. Ces trois volets ont été retenus et seraient reportés dans le nouveau code pénal. Mais en cours de route, on a oublié un quatrième cas majeur, celui où la jeune mère serait atteinte d'une maladie mentale sévère. Sur ce point, l'analyse d'Ahmed El Khamlichi, directeur d'un sanctuaire de l'islam marocain, Dar alhadith alhassania, se révèle d'une pertinence irréfutable. Expliquant qu'il n'y a aucun texte dans le Coran qui interdit l'avortement, A. El Khamlichi pointe du doigt le fond du problème : les hostiles à la légalisation de l'avortement se préoccupent du sort d'un fœtus bien plus qu'ils ne se soucient du devenir de l'enfant qui en naîtra. Il ne faut pas être grand clerc de l'Islam, ou bien au contraire il ne faut pas l'être, pour comprendre qu'une mère qui souffre de troubles psychotiques chroniques non seulement ne pourra s'occuper de son enfant, mais est susceptible de représenter un danger pour lui.

La société marocaine étant malheureusement ce qu'elle est, on était conscients du seuil et on n'a pas rêvé d'un droit absolu à l'avortement. Mais ce minima n'a pas été atteint. Dès que le roi Mohammed VI s'était saisi du dossier pour le promouvoir et l'encadrer, on a vu les sclérosés de l'Islam fossilisé, à l'image d'Ahmed Rissouni et de Mustapha Benhamza, monter avec outrecuidance à l'assaut contre le droit à l'avortement. Le PJD lui-même, dont pourtant l'une de ses principales figures a porté le projet minimal, a savonné la planche au président de leur conseil national. Abdalilah Benkirane secrétaire général du parti et chef du gouvernement, qui puise de plus en plus ses positions et son langage dans le trivial et l'atavisme, y a mis du sien pour faire avorter une avancée qui aurait pu être historique. On y a cru, mais on aurait dû se douter que le ministère de la justice lesté par son patron islamiste, le ministère des Affaires islamiques plombé par le conseil des oulémas et le conseil national des droits de l'homme qui a particulièrement manqué de combativité, ne pouvaient qu'accoucher d'un prématuré largement anémié.

http://www.quid.ma/politique/avortement-la-deception/

Plusieurs figures du mouvement salafiste adhérent en masse au parti de Archan

Plusieurs figures du mouvement salafiste marocain ont adhéré, aujourd'hui, au parti du Mouvement Démocratique et Social, et ce lors de la tenue ce matin de son Conseil National à Rabat..

Parmi les nouveaux adhérents au Mouvement Démocratique et Social (MDS) de Mahmoud Archane, créé en 1996 après une scission du MP, on y trouve, Dr. Driss Hani, Abdelkrim Faouzi et Abdelkrim Chadli, figures charismatiques du mouvement salafiste, connu il y a quelques années sous l'appellation de «Salafia Al Jihadia».

Une quarantaine de détenus de cette mouvance, encore incarcérés ou ayant déjà purgés leurs peines, auraient souhaité rallier les rangs du parti dans les jours à venir, rapporte Abdelkrim Chadli qui a déclaré lors de cette rencontre en être garant..

Cette adhésion est intervenu suite à de longues consultation entre ceux-ci et leurs partenaires dont quelques uns purgent encore des peines de prison dans différents centres pénitenciers au Maroc, rapportent nos sources citant un cadre au sein du MDS..

Cette adhésion, déclare Mahmoud Archane, président fondateur du Mouvement démocratique et social, lors de cette réunion, n'aura pas d'impact sur les principes fondateurs du parti..

Tandis que certains observateurs, interrogés sur ce sujet, ne cachent pas la relation entre cette opération d'adhésion massive au parti et la volonté de ce dernier d'élargir ses rangs, notamment lors de la course aux différentes échéances électorales prochaines, d'autres voient que cette opération rentre dans un agenda politique du MDS, dont les leaders du parti sont les seuls à connaitre les tenants et aboutissants..

Il est à rappeler que le Dr. Driss El Hani est considéré comme le chef spirituel des chiites marocains, c'est l'un des penseurs et spécialistes du mouvement chiite, mais il préfère se présenter comme un géo-stratège en la matière.

Quant à Abdelkrim Faouzi, il est considéré comme l'un des figures emblématique de la Chabiba islamia (Jeunesse islamiste), fondée en 1969 par Abdelkrim Motiî et Kamal Ibrahim, cette association qui opérait dans la "clandestinité", a été créée pour contrecarrer la gauche marxiste. La Chabiba islamia n'hésitait pas à recourir à la violence pour mener à bien son projet. Celui de l'instauration d'un Etat islamique au Maroc. Abdelkrim Faouzi y côtoyait Motiî pendant de longue année, que ce soit au Maroc ou lors de son exile à l'étranger aprés son implication dans l'assasinat l'assassinat d'Omar Benjelloun, leader syndicaliste et dirigeant de l'Union Socialiste des Forces Populaires (USFP), en 1975.

Pour ce qui est de Abdelkrim Chadli, il était connu comme étant l'une des figures charismatiques de la Salafia Al Jihadia au Maroc. Arrêté dan le cadre des attentats terroristes du 16 mai 2003, durant lesquelles cinq attaques-suicides quasi simultanées avaient fait 45 morts, dont 12 kamikazes, et des dizaines de blessés à Casablanca, il fut gracié en 2011.

Condamné à 30 ans de prison, Abdelkrim Chadli a bénéficié d'une grâce royale, en réponse à un mémorandum qui a été soumis à SM le roi en 2011 par le **Conseil national des droits de l'homme (CNDH).**

http://lareleve.ma/news11863.html

Parlement : une session qui s'ouvre sur fond de polémiques

Peu de textes de lois sont proposés par le gouvernement et 150 propositions de lois en instance.

La parité, l'avortement, le nouveau code pénal…, autant de textes polémiques et le débat sera très animé.

Pour marquer son entrée, les partis de l'opposition signent conjointement trois propositions de lois.

Les parlementaires reprennent le chemin de l'hémicycle ce vendredi pour entamer la session de printemps. Une session, pour le reste, éminemment électorale. C'est pendant cette session que seront débattues et votées les lois organiques relatives aux régions et autres collectivités territoriales, trois lois organiques au total qui sont déjà dans le pipe. En même temps, les députés seront amenés à étudier, quand ils en auront le temps, deux textes fondamentaux portant sur la très attendue réforme de la justice. La loi organique relative au Conseil supérieur du pouvoir judiciaire est déjà en cours d'examen en commission alors que le ministère de la justice vient juste de rendre publique une première mouture de ce qui va devenir le nouveau code pénal. Un autre texte, tout aussi important et de loin très polémique, est également remis, il y a peu, entre les mains des élus de la nation. Il s'agit du projet de loi relatif à l'Autorité pour la parité et la lutte contre toutes formes de discrimination (APALD). En comptant quelques projets de lois en cours d'examen et une poignée de conventions à ratifier, c'est, à peu près, tout ce que compte, pour le moment, le menu de cette session. Mais, mise dans son contexte politique, c'est une session cruciale. C'est presque l'avant-dernière, si ce n'est pas la dernière, chance du gouvernement pour finaliser son agenda législatif et surtout parachever la mise en œuvre de la Constitution avec l'adoption de la totalité des lois organiques auxquelles elle se réfère. En effet, la session prochaine, comme toutes les sessions d'automne, sera consacrée, en grande partie, à l'examen et l'adoption de la Loi de finances. Celle qui suit coïncide avec les préparatifs des élections et donc la fin de mandat des élus et du gouvernement. Or, ce dernier qui dispose, pourtant, de l'administration et détient le pouvoir exécutif et réglementaire et l'initiative des lois, concomitamment avec le Parlement, s'est presque limité à l'expédition des affaires courantes.

Une opposition plus soudée

Hormis les textes électoraux, le menu du conseil du gouvernement est presque vide. A peine quelques décrets, une nomination par-ci par-là, et quelques conventions à entériner. «Rien à mettre dans la machine législative, pas de grands projets ni d'idées novatrices, pas non plus de mesures intelligentes pour résorber le chômage, promouvoir l'emploi et réduire la pauvreté et la précarité. Pas de nouvelle dynamique pour réduire les écarts de développement entre les régions et faire face aux nouvelles donnes démographiques et socio-économiques révélées par le dernier recensement général», observe cet analyste de la scène politique.

Au lieu de cela, note la même source, «le chef du gouvernement s'en va-t'en guerre contre l'opposition, et est occupé à démolir ses fortifications». Le gouvernement se comporte comme s'il était en fin de mandat alors qu'il a encore deux années devant lui et qu'il est en train de vivre la phase la plus cruciale de son mandat. L'opposition ne fait pas mieux. Elle enchaîne des décisions qu'elle s'empêche d'annuler avant de s'en remettre, en dernier recours, à l'arbitrage royal. Les formations de l'opposition, principalement l'USFP et l'Istiqlal, ont d'abord commencé par menacer de boycotter les prochaines élections, puis elles ont vite fait de renoncer à cette menace. Elles exigent, ensuite, la formation d'une commission nationale des élections, et se sont ravisées après que le Roi a chargé les ministres de l'intérieur et de la justice du suivi du

processus. Plus récemment les quatre partis (l'Istiqlal, le PAM, l'USFP et l'UC) claquent la porte de la commission de l'Intérieur qui entamait à peine l'examen de la loi organique relative aux régions, quelques jours plus tard, ils finissent par réintégrer les travaux de cette commission. C'est dans ce contexte, marqué également par une rupture totale de dialogue entre gouvernement et opposition où les échanges entre le chef du gouvernement et les responsables des partis de l'opposition ont atteint un niveau de bassesse, jusque-là inégalable, que les députés et groupes parlementaires des deux clans reprennent leur travail. Et pour démarrer cette session, l'opposition tient à marquer le coup. Les quatre partis qui ont dépassé le stade de la coordination basique entre les groupes parlementaires et ayant décidé de mener des actions communes, même en dehors du Parlement comme cette initiative concernant la question du Sahara ou le mémorandum commun soumis au Roi, reviennent à la charge avec trois propositions de lois communes. Ce faisant, l'opposition montre qu'elle est plus unie que jamais et surtout prête à laisser de côté ses différends. En plus de ces propositions communes, le litige qui avait opposé ses membres et qui concerne la commission d'enquête sur les dernières inondations dans le Sud du Maroc est sur le point d'être réglé.

Des sources parlementaires affirment, en effet, que la commission devrait reprendre enfin ses travaux après que son président le pamiste Abdellatif Ouahbi, élu au poste notamment grâce à un soutien remarqué du PJD, a décidé de renoncer à la présidence de la commission. Ces deux actions, tout comme ce léger changement de ton dans les déclarations et les discours des leaders de l'opposition, augurent d'un relèvement du niveau du discours politique.

L'opposition, du moins certaines de ses formations, ne compte plus se laisser entraîner par le discours provocateur du chef du gouvernement. Cela ne présage pas que les débats parlementaires soient plats. L'examen de la loi organique relative au Conseil supérieur du pouvoir judiciaire nous en donne déjà une preuve. Les députés sont divisés, certains optent pour le maintien du statut actuel, selon lequel le parquet est rattaché hiérarchiquement au ministère de la justice, alors que d'autres soutiennent les dispositions du projet de loi en la matière qui, lui, consacre l'indépendance du parquet vis-à-vis de l'Exécutif. Ces débats auront été une occasion pour l'opposition de réaffirmer le niveau de sa coordination. Dans un communiqué diffusé le 9 mars, les quatre formations ont souligné que «l'indépendance du parquet constitue un pilier essentiel pour une indépendance réelle et effective du pouvoir judiciaire et une garantie nécessaire pour un procès équitable et une égalité des intervenants dans l'opération judiciaire». Ils vont plus loin et dénoncent «ce qui circule au sein de l'opinion publique concernant l'intervention du ministre de la justice et des libertés tendant à orienter le parquet lors de l'instruction de dossiers entre les mains de la justice dans le but de se venger des opposants ou, au contraire, de se ranger du côté des alliés en flagrante contradiction avec les critères de justice et d'équité, laquelle repose sur l'honnêteté et la non-discrimination entre les justiciables».

Il en sera certainement de même pour l'Autorité de la parité dont le projet de loi portant sa création vient d'être soumis au Parlement. Sur ce sujet, l'opposition largement soutenue par le mouvement associatif aura son mot à dire. Les deux agissant de pair, l'une sur le plan associatif et l'autre sur le terrain, comptent bien contraindre le gouvernement et sa majorité à revoir leur copie.

Le projet du nouveau code pénal qui n'en est qu'à sa toute première mouture suscite déjà moult réactions. Et ce n'est pas souvent dans le sens favorable. Ainsi, malgré ses apports, notamment en matière de peines alternatives, la pénalisation du harcèlement sexuel, de l'enrichissement illicite, la discrimination, le racisme et

politique.wibme.ma
le premier agrégateur d'information au maroc

l'incitation à la haine ainsi que la fraude et la triche aux examens, entre autres nouveautés, le texte est jugé liberticide, notamment pour ce qui est des libertés individuelles. Ce qui a poussé le ministère à prévoir un mécanisme de concertation appelant les concernés et l'ensemble des citoyens à y inscrire leurs avis et commentaires. Si tout va bien le texte devrait être soumis au Parlement au cours de cette session de printemps tout comme le projet de réforme des textes portant sur l'avortement (qui constitue d'ailleurs une partie du code pénal) qui fait l'objet de débat national.

La deuxième Chambre, toujours au cœur du débat

Cette session devrait voir également l'adoption d'un léger amendement de la loi sur les partis politiques dans le sens, notamment, de favoriser la constitution des unions de partis. Par contre, il semble que la réforme de la Constitution, dans ses dispositions relatives à la deuxième Chambre, dont les milieux politiques avaient fait état à la veille de la session écoulée, n'est plus à l'ordre du jour. En effet, des sources partisanes ont laissé entendre la possibilité de cette réforme par le recours à l'article 174 (qui accorde au Parlement le pouvoir de réviser la Constitution) et résoudre ce qu'elles considèrent comme une sous-représentation des syndicats et des Chambres professionnelles. Ce faisant, laisse entendre ce politologue, également député, «ils ne font que tenter de résoudre leur problème de demande interne sur les mandats parlementaires ou l'élitisme parlementaire».

Par contre, le débat constitutionnel sur la primauté de la deuxième Chambre lorsqu'il s'agit des textes relatifs aux collectivités territoriales, au développement régional et aux affaires sociales (art. 78 de la Constitution), n'est pas totalement clos. Les conseillers avaient fait valoir cet article pour recevoir, en premier, les projets de lois organiques relatifs aux régions, aux conseils communaux et aux conseils préfectoraux et provinciaux. Le gouvernement, se référant, notamment, à l'article 85 a soumis les trois textes, en premier, à la Chambre des représentants. Au final, seul le Conseil constitutionnel, qui sera amené à statuer sur ces textes avant leur promulgation, pourra trancher ce débat.

Beaucoup de débats donc et autant de polémiques, pour peu de textes. Car le gouvernement est encore loin d'accomplir ses engagements pris dans le cadre de son agenda législatif. Ainsi, le projet de loi organique relative au Conseil national des langues, qui devrait être finalisé cette année, n'est pas encore prêt. Pire encore, les préparatifs et les concertations liés au projet, qui devaient démarrer en 2013, n'ont pas encore été entamés. C'est le cas également pour la concrétisation des dispositions de l'article 5 de la Constitution, qui se réfère au «processus de mise en œuvre du caractère officiel de la langue amazighe ainsi que les modalités de son intégration dans l'enseignement et aux domaines prioritaires de la vie publique». L'élaboration de ce projet de loi organique devait également démarrer depuis deux ans déjà pour être finalisé au courant de cette année. Quant aux projets de lois relatifs au droit de grève et le projet de loi organique qui fixe les modalités d'exercice par les citoyens du droit de présenter des propositions en matière législative, ils devaient déjà être adoptés l'année dernière. Aujourd'hui, rien ne présage que ces textes seraient soumis au débat parlementaire au cours de cette session. **Tel est le cas également pour la révision des textes organisant certaines instances de protection et de promotion des droits de l'Homme comme le Conseil national des droits de l'Homme,** l'institution du Médiateur ou encore le Conseil de la communauté marocaine à l'étranger qui devaient être prêts pour examen au Parlement depuis l'année dernière. On peut en dire autant pour les instances de bonne gouvernance et de régulation à l'instar de l'ANRT ou pour le Conseil consultatif de la famille et de l'enfance et le Conseil de la jeunesse et de l'action

associative dont les projets de textes de lois y afférents devaient être également achevés en 2014. La loi sur les syndicats, les nouvelles dispositions légales relatives à l'exercice de la liberté de réunion, de rassemblement et de manifestation pacifique ainsi que le droit de création des associations rentrent également dans cette catégorie.

A ce jour, aucun de ces textes ne pointe à l'horizon. Le gouvernement comme sa majorité semblent obnubilés par les préparatifs aux élections et les guéguerres sans fin avec les partis de l'opposition. Cela tout en veillant à bloquer toute initiative législative de l'opposition qui porte sur ce genre de sujets. Au final, la machine législative s'en trouve limitée à tourner à régime réduit.

http://www.wibme.ma/parlement-une-session-qui-souvre-sur-fond-de-polemiques/